

صحيح الإمام البخاري

وَهُوَ الْجَاقِعُ الْمُسْتَنْدُ لِصَحِّحِ

الْمُخْقَرِ مِنْ أَمْوَالِ رَبِّ الْمُرْسَلِينَ اللَّهُ وَسَلَّمَ وَكَانَ مَدِ

لِإِلَامِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلِ الْبَخَارِيِّ

طَبْقَةُ مَرَاجِعِهِ مُحَمَّدُ عَبْدُ اللَّهِ الطَّاهِرُ

مُفَسَّرٌ عَلَى تَلَادِينِ جُرْجَرِ

الْجَزْءُ السَّابِعُ

بِرَكَاتِ الْجَزْءِ وَفِتْنَةِ الْمَعْوَذَاتِ

كِلَّا لِلْيَقْنَاصِيْلِيْ

جميع الحقوق محفوظة ولا يسمح بإعادة إصدار هذا الكتاب أو أي جزء منه أو نقله بأي وسيلة من الوسائل سواء كانت إلكترونية أو ميكانيكية بما في ذلك النسخ أو التصوير أو المسح الضوئي أو التسجيل أو التخزين بما يمكن من استرجاع الكتاب أو أي جزء منه، ولا يسمح باقتباس أي جزء من الكتاب أو ترجمته إلى أي لغة، كما لا يسمح بتعديل المادة الموجودة في الكتاب أو أي جزء منه دون الحصول على إذن خططي مسبق من الناشر.

الطبعة الأولى

٢٠١٧ - ١٤٣٨

رقم الإيداع
٢٠١٧ / ١٨٢١

الناشر
دار التصدير
مكتبة العونان للمعاجلات

٢٤ ش أحمد الزمر - مدينة نصر - القاهرة - جمهورية مصر العربية
ت: ٠٢٠٢ - ٢٢٧٤١٠١٧ / ٢٢٨٧٠٩٣٥ المحمول: ٠١٢٢٢١٤٨٩١٠

WWW.taaseel.com - mail2tsl@yahoo.com - admin@tasseeel.com

تابع

كتاب

٨٧ - بَابُ التَّهْجِيرِ ^(١) بِالرَّوَاحِ يَوْمَ عَرَفَةَ

[١٦٧١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ قَالَ: كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ إِلَى الْحَجَاجِ: أَنْ لَا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي الْحَجَّ، فَجَاءَ ابْنُ عُمَرَ مُهَاجِرًا وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَ عَرَفَةَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ، فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِ الْحَجَاجِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ ^(٢) مُعَضَّفَةٌ، فَقَالَ: مَالِكٌ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَقَالَ: الرَّوَاحُ ^(٣) إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ، قَالَ: هَذِهِ السَّاعَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْظِرْنِي حَتَّى أُفِيضَ عَلَى رَأْسِي ثُمَّ أُخْرُجُ، فَنَزَلَ حَتَّى خَرَجَ الْحَجَاجُ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي، فَقُلْتُ: إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ فَاقْصُرْ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلْ

(١) التَّهْجِيرُ: التَّبْكِيرُ إِلَى كُلِّ شَيْءٍ.

(٢) الْمِلْحَفَةُ: كُلُّ مَا يُلْتَحَفُ وَيُتَغْطَى بِهِ.

(٣) الرَّوَاحُ: السَّيْرُ فِي أَيِّ وَقْتٍ كَانَ.



الْوُقُوفَ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ : صَدَقَ .

٨٨ - بَابُ الْوُقُوفِ عَلَى الدَّابَّةِ بِعَرَفةَ

[١٦٧٢] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ ، عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ نَاسًا اخْتَلَفُوا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ بِصَائِمٍ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِقَدْحٍ ^(١) لَبَنٍ وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى بَعِيرٍ ، فَشَرَبَهُ .

٨٩ - بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِعَرَفةَ

وَكَانَ أَبْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما إِذَا فَاتَتْهُ الصَّلَاةُ مَعَ الْإِمَامِ جَمَعَ بَيْنَهُمَا .

(١) القدح : إناء .

[١٦٧٣] **وقال** **اللَّيْثُ** : حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، أَنَّ الْحَجَاجَ بْنَ يُوسُفَ عَامَ نَزَلَ بِابْنِ الزُّبَيرِ بْنِ عَوْنَانَ سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَوْنَانَ : كَيْفَ تَضَنَّعُ فِي الْمَوْقِفِ يَوْمَ عَرَفةَ؟ فَقَالَ سَالِمٌ : إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السَّنَةَ فَهَجُّرْ بِالصَّلَاةِ يَوْمَ عَرَفةَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : صَدَقَ ؟ إِنَّهُمْ كَانُوا يَجْمَعُونَ بَيْنَ الظُّهُرِ وَالْعَصْرِ فِي السَّنَةِ ، فَقُلْتُ لِسَالِمِ : أَفَعَلَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ فَقَالَ سَالِمٌ : وَهَلْ تَتَبَعُونَ فِي ذَلِكَ إِلَّا سُنَّةً؟

٩٠- بَابُ قَصْرِ الْخُطْبَةِ بِعَرَفةَ

[١٦٧٤] **حدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، أَنَّ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَى الْحَجَاجَ : أَنْ يَأْتِمَ بِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي الْحَجَّ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ عَرَفةَ



جاء ابن عمر رضي الله عنهما وأنا معه حين زاغت^(١)
الشمس أو زالت ، فصاح عند فسطاطه : أين هذا ؟
فخرج إليه ، فقال ابن عمر : الرواح ، فقال : الآن ؟
قال : نعم ، قال : أنظرني^(٢) أفيض على ماء ، فنزل^ا
ابن عمر حتى خرج فسار بيئي وبيئ أبي ،
فقلت : إن كنت تريد أن تصيب السنة اليوم فاقصر
الخطبة ، وعجل الوقوف ، فقال ابن عمر : صدق .

٩١- بَابُ التَّعْجِيلِ إِلَى الْمُؤْفِفِ

٩٢- بَابُ الْوُقُوفِ بِعِرْفَةَ

[١٦٧٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ ،
حَدَّثَنَا عَمْرُو ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنُ مُطْعِمٍ ،
عَنْ أَبِيهِ : كُنْتُ أَطْلُبُ بَعِيرًا لِي . وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ،

(١) زاغت الشمس : مالت عن وسط السماء إلى الغرب .

(٢) الإنظار : التأخير والإمهال .

حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، عَنْ عَمْرِو، سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ،
عَنْ أَبِيهِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: أَضْلَلْتُ بَعِيرًا إِلَيْهِ،
فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ يَوْمَ عَرْفَةَ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا
بِعَرْفَةَ، فَقُلْتُ: هَذَا وَاللَّهِ مِنَ الْحُمْسِ، فَمَا
شَاءْنَاهَا هَاهُنَا؟! .

[١٦٧٦] حَدَّثَنَا فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ
مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْزَوَةَ، قَالَ عُرْزَوَةُ: كَانَ
النَّاسُ يَطُوفُونَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ عُرَاءً إِلَّا الْحُمْسَ -
وَالْحُمْسُ قُرَيْشٌ وَمَا وَلَدَتْ - وَكَانَتِ الْحُمْسُ
يَحْتَسِبُونَ عَلَى النَّاسِ، يُعْطِي الرَّجُلُ الرَّجُلَ
الثِّيَابَ يَطُوفُ فِيهَا، وَتُعْطِي الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ الثِّيَابَ
تَطُوفُ فِيهَا، فَمَنْ لَمْ يُعْطِهِ الْحُمْسُ طَافَ بِالْبَيْتِ
عُرَيَّانًا، وَكَانَ يُفِيضُ ^(١) جَمَاعَةُ النَّاسِ مِنْ

(١) الإفاضة: الدفع في الحج من عرفة.



عَرَفَاتٍ ، وَيُفِيضُ الْحُمْسُ مِنْ جَمْعٍ . قَالَ : وَأَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَّلَتْ فِي الْحُمْسِ **﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾** [البقرة : ١٩٩] ، قَالَ : كَانُوا يُفِيضُونَ مِنْ جَمْعٍ ، فَدُفِعُوا إِلَى عَرَفَاتٍ .

٩٣ - بَابُ السَّيْرِ إِذَا دَفَعَ ^(١) مِنْ عَرَفةَ

[١٦٧٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّهُ قَالَ : سُئِلَ أَسَامَةً - وَأَنَا جَالِسٌ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ ؟ قَالَ : كَانَ يَسِيرُ **الْعَنْقَ** ^(٢) ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ .

قَالَ هِشَامٌ : وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ . فَجْوَةٌ : مُتَسَعٌ ،

(١) الدفع والدفعه : ابتداء السير .

(٢) العنق : السير بين الإبطاء والإسراع .

وَالْجَمِيعُ فَجَوَاتُ ، وَفِجَاءُ ، وَكَذَلِكَ رَكْوَةُ وَرِكَاءُ .
مَنَاصُ : لَيْسَ حِينَ فِرَارٍ .

٩٤- بَابُ النُّزُولِ بَيْنَ عَرْفَةَ وَجَمْعٍ^(١)

[١٦٧٨] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رضي الله عنهما ، أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه حَيَثُ أَفَاضَ مِنْ عَرْفَةَ مَالَ إِلَى الشَّعبِ ^(٢) فَقَضَى حَاجَتَهُ فَتَوَضَّأَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتُصَلِّي ؟ فَقَالَ : «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ» .

[١٦٧٩] حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَجْمَعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، غَيْرَ

(١) جمع : المزدلفة .

(٢) الشعب : الفرجة بين الجبلين .

أَنَّهُ يَمْرُرُ بِالشَّعْبِ الَّذِي أَخْدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَدْخُلُ فَيَنْتَفِضُ وَيَتَوَضَّأُ، وَلَا يُصَلِّي حَتَّى يُصَلِّي بِجَمْعٍ .

[١٦٨٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي حَرْمَلَةَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: رَدِفْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ عَرْفَاتٍ، فَلَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الشَّعْبَ الْأَيْسَرَ - الَّذِي دُونَ الْمُزْدَلِفَةِ - أَنَاخَ فَبَالَ، ثُمَّ جَاءَ فَصَبَبَتُ عَلَيْهِ الْوَضُوءَ تَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا، فَقُلْتُ: الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: «الصَّلَاةُ أَمَامَكَ». فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ فَصَلَّى، ثُمَّ رَدِفَ الْفَضْلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَدَاءَ جَمْعٍ .

﴿خَلَّكُمْ﴾ [التوبه : ٤٧] مِنَ التَّخَلُّلِ بَيْنَكُمْ
 ﴿وَفَجَرَنَا خَلَّلَهُمَا﴾ [الكهف : ٣٣] : بَيْنَهُمَا .

٩٦- بَابُ الْجَمْعِ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمُزْدَلْفَةِ ^(١)

[١٦٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ،
 عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ
 زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : دَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 مِنْ عَرَفَةَ ، فَنَزَّلَ الشَّعْبَ فَبَالَّ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَلَمْ يُسْبِغْ
 الْوُضُوءَ ^(٢) ، فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلَاةُ؟ فَقَالَ : «الصَّلَاةُ
 أَمَّاكَ» . فَجَاءَ الْمُزْدَلْفَةَ فَتَوَضَّأَ فَأَسْبَغَ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ
 الصَّلَاةُ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَنَاخَ كُلُّ إِنْسَانٍ بَعِيرَةً
 فِي مَنْزِلِهِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى وَلَمْ يُصَلِّ
 بَيْنَهُمَا .

(١) المزدلفة: أحد المشاعر التي ينزلها الحجاج .

(٢) إسباغ الوضوء: الإتيان بسائر فرائضه وسننه .

[١٦٨١] قَالَ كُرَيْبٌ : فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الْفَضْلِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي حَتَّى بَلَغَ الْجَمْرَةَ .

٩٥ - بَابُ أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالسَّكِينَةِ

عِنْدَ الْإِفَاضَةِ وَإِشَارَتِهِ إِلَيْهِمْ بِالسَّوْطِ^(١)

[١٦٨٢] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرٍ وَمَوْلَى الْمُطَلِّبِ ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ مَوْلَى وَالْبَلَةِ الْكُوفِيِّ ، حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، أَنَّهُ دَفَعَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَرَاءَهُ زَجْرًا شَدِيدًا وَضَرْبًا وَصَوْتًا لِلْإِبْلِ ، فَأَشَارَ بِسَوْطِهِ إِلَيْهِمْ ، وَقَالَ : « أَيُّهَا النَّاسُ ، عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ ؛ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ بِالْإِيْضَاعِ ». أَوْضَعُوا : أَسْرَعُوا

(١) السَّوْطُ : مَا يُضْرِبُ بِهِ .

٩٧- بَابُ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَلَمْ يَتَطْوَعْ

[١٦٨٤] حَدَّثَنَا آدُمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما قَالَ : جَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ، كُلُّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ ، وَلَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا ، وَلَا عَلَى إِثْرِ كُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا .^(١)

[١٦٨٥] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلُدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْخَطْمِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَيُوبُ الْأَنْصَارِيُّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَمَعَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُرْذِلَفَةِ .

(١) السَّبْحَةُ وَالتَّسْبِيحُ : صلاة التطوع والنافلة .

٩٨ - بَابُ مِنْ أَذَنَ وَأَقَامَ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

[١٦٨٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا رُهْبَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ يَقُولُ : حَجَّ عَبْدُ اللَّهِ خَوْلَانُهُ فَأَتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ حِينَ الْأَذَانِ بِالْعَتَمَةِ^(١) ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، فَأَمْرَرَ جُلَّا فَأَذَنَ وَأَقَامَ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ ، وَصَلَّى بَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ دَعَا بِعِشَاءِ فَتَعَشَّى ، ثُمَّ أَمْرَرَ - أَرَى - فَأَذَنَ وَأَقَامَ - قَالَ عَمْرُو : لَا أَعْلَمُ الشَّكَّ إِلَّا مِنْ رُهْبَيْرٍ - ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ قَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا هَذِهِ الصَّلَاةُ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِنْ هَذَا الْيَوْمِ ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : هُمَا صَلَاتَانِ تُحَوَّلَانِ عَنْ وَقْتِهِمَا : صَلَاةُ الْمَغْرِبِ بَعْدَمَا يَأْتِي النَّاسُ الْمُزْدَلِفَةَ ،

(١) العتمة: صلاة العشاء .

وَالْفَجْرُ حِينَ يَبْرُغُ الْفَجْرُ . قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ
يَفْعُلُهُ .

**٩٩ - بَابُ مَنْ قَدَّمَ ضَعْفَةً^(١) أَهْلَهُ بِلَيْلٍ فَيَقْفُونَ
بِالْمُزْدَلْفَةِ وَيَدْعُونَ وَيُقَدِّمُ إِذَا غَابَ الْقَمَرُ**

[١٦٨٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ
يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ سَالِمٌ : وَكَانَ
عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يُقَدِّمُ ضَعْفَةً أَهْلِهِ فَيَقْفُونَ
عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ بِالْمُزْدَلْفَةِ بِلَيْلٍ ، فَيَذْكُرُونَ اللَّهَ
مَا بَدَأَهُمْ ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ قَبْلَ أَنْ يَقْفَ إِلَيْهِمُ الْإِمَامُ ،
وَقَبْلَ أَنْ يَدْفَعَ ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدِمُ مِنْ لِصَلَاةِ
الْفَجْرِ ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَقْدِمُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَإِذَا قَدِمُوا رَمَوْا
الْجَمْرَةَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : أَرْخَصَ فِي
أُولَئِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

(١) **الضعفة** : النساء والصبيان والخدم .



[١٦٨٨] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ أَئْيُوبَ ، عَنْ عُكْرَمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ .

[١٦٨٩] حَدَّثَنَا عَلِيٌّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي يَزِيدَ ، سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ الْمُزْدَلْفَةِ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ .

[١٦٩٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ ، عَنْ أَسْمَاءَ ، أَنَّهَا نَزَّلَتْ لَيْلَةَ جَمْعٍ عِنْدَ الْمُزْدَلْفَةِ ، فَقَامَتْ تُصَلِّي ، فَصَلَّتْ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَتْ : يَا بُنَيَّ ، هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ : لَا ، فَصَلَّتْ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَتْ : هَلْ غَابَ الْقَمَرُ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَتْ : فَازْتَ حِلْوًا . فَازْتَ حِلْنَا وَمَضَيْنَا حَتَّى رَمَتِ الْجَمْرَةَ ، ثُمَّ رَجَعْتُ

فَصَلَّتِ الصُّبْحَ فِي مَنْزِلِهَا ، فَقُلْتُ لَهَا : يَا هَنْتَاهُ ،
مَا أَرَانَا إِلَّا قَدْ غَلَسْنَا ! قَالَتْ : يَا بُنَيَّ ، إِنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ لِلظُّعْنِ . ^(١)

[١٦٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، هُوَ : ابْنُ الْقَاسِمِ ، عَنِ
الْقَاسِمِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِهِ قَالَتْ : اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ
النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةَ جَمْعٍ - وَكَانَتْ ثَقِيلَةَ ثَبْطَةً - فَأَذِنَ
لَهَا .

[١٦٩٢] حَدَّثَنَا أَبُو ثَعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ ،
عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِهِ قَالَتْ :
نَرَلْنَا الْمُرْدَلَفَةَ ، فَاسْتَأْذَنَتِ النَّبِيِّ ﷺ سَوْدَةً أَنْ
تَدْفَعَ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ - وَكَانَتِ امْرَأَةً بَطِيئَةً -
فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَفَعَتْ قَبْلَ حَطْمَةِ النَّاسِ ، وَأَقْمَنَتْ حَتَّى

(١) الظعن: النساء .



أَصْبَحْنَا نَحْنُ ، ثُمَّ دَفَعْنَا بِدَفْعِهِ ، فَلَأَنْ أَكُونَ
اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنْتُ سَوْدَةَ أَحَبْ
إِلَيَّ مِنْ مَفْرُوحٍ بِهِ .

١٠٠- بَابُ مَنْ يُصَلِّي الْفَجْرَ بِجَمْعٍ

[١٦٩٣] حدثنا عمر بن حفص بن غياث، **حدثنا** أبي، **حدثنا** الأعمش، قال: **حدثني** عمارة، عن عبد الرحمن، عن عبد الله عليه السلام قال: ما رأيت النبي صلوات الله عليه صلى صلاة بغير ميقاتها إلا صلاتهين؛ جموع بين المغرب والعشاء، وصلى الفجر قبل ميقاتها.

[١٦٩٤] حدثنا عبد الله بن رجاء، **حدثنا** إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد قال: خرجنا مع عبد الله عليه السلام إلى مكة، ثم قدمنا جمعاً فصلى الصلاتهين كل صلاة وحدها بأذان



وَإِقَامَةٍ ، وَالْعِشَاءُ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ صَلَى الْفَجْرِ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، قَائِلٌ يَقُولُ : طَلَعَ الْفَجْرُ ، وَقَائِلٌ يَقُولُ : لَمْ يَطْلُعِ الْفَجْرُ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ حُولَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ : الْمَغْرِبُ وَالْعِشَاءُ ؛ فَلَا يَقْدِمُ النَّاسُ جَمِيعًا حَتَّى يُعْتَمِدُوا ، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةُ» . ثُمَّ وَقَفَ حَتَّى أَسْفَرَ^(١) ، ثُمَّ قَالَ : لَوْ أَنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفَاضَ الْآنَ أَصَابَ السُّنَّةَ ، فَمَا أَدْرِي أَقَوْلُهُ كَانَ أَسْرَعَ أَمْ دَفْعُ عُثْمَانَ خَلِيلَهُ ! فَلَمْ يَرْزُلْ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ يَوْمَ النَّحرِ .

١٠١- بَابُ مَتَى يُلْدَفَعُ مِنْ جَمْعٍ

[١٦٩٥] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ يَقُولُ :

(١) الإِسْفَارُ : انكشاف الصبح .

شَهِدْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَلِيلِ عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَمْعِ الصَّبَحِ، ثُمَّ وَقَفَ فَقَالَ: إِنَّ الْمُسْرِكِينَ كَانُوا لَا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ، وَيَقُولُونَ: أَشْرَقَ شَيْرُ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِفُهُمْ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

١٠٢- بَابُ التَّلْبِيةِ وَالتَّكْبِيرِ غَدَاءَ النَّحْرِ

جِنْ يَرْمِيُ الْجَمْرَةَ وَالْإِرْتَدَافُ فِي السَّيْرِ

[١٦٩٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ الْضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، أَخْبَرَنَا أَبْنُ جُرَيْجَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ أَبْنِ عَبَاسٍ بْنِ حَمَّادٍ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْدَفَ الْفَضْلَ، فَأَخْبَرَ الْفَضْلَ أَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّيَ حَتَّى رَمَيَ الْجَمْرَةَ.

[١٦٩٧، ١٦٩٨] حَدَّثَنَا زَهِيرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ يُونُسَ الْأَئِلِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ أَبْنِ عَبَاسٍ بْنِ حَمَّادٍ عَنْهُمَا، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بْنِ حَمَّادٍ عَنْهُمَا كَانَ



رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ عَرْفَةَ إِلَى الْمُزْدَلْفَةِ ، ثُمَّ أَرْدَفَ
الْفَضْلَ مِنَ الْمُزْدَلْفَةِ إِلَى مِنْيَ . قَالَ : فَكَلَاهُمَا
قَالَا : لَمْ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ
الْعَقْبَةِ .

**١٠٣ - بَابُ ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ
الْهَدْيِ﴾ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَسَبْعَةٌ إِذَا
رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشَرَةً كَامِلَةً ذَلِكَ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ وَ
حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [البقرة: ١٩٦]**

[١٦٩٩] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ ،
أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ : سَأَلْتُ
ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمُتْعَةِ ؛ فَأَمْرَنِي بِهَا ،
وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْهَدْيِ ؛ فَقَالَ : فِيهَا جَزُورٌ^(١) ، أَوْ
بَقَرَةٌ ، أَوْ شَاةٌ ، أَوْ شِرْكُ فِي دَمٍ . قَالَ : وَكَانَ نَاسًا

(١) الجوز: الجمل.

كَرِهُوهَا ، فَنِمْتُ فَرَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنَّ إِنْسَانًا
يُنَادِي : حَجُّ مَبْرُورٌ ، وَمُمْتَعَةٌ مُتَقَبِّلَةٌ ، فَأَتَيْتُ
ابْنَ عَبَّاسٍ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَحَدَثْتُهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، سُنَّةُ
أَبِي الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : وَقَالَ آدُمُ وَوَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ
وَغُنْدَرُ ، عَنْ شُعْبَةَ : عُمْرَةٌ مُتَقَبِّلَةٌ ، وَحَجُّ مَبْرُورٌ .

١٠٤- بَابُ رُكُوبِ الْبُدْنِ

لِقَوْلِهِ : « وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَرِ اللَّهِ لَكُمْ
فِيهَا خَيْرٌ فَإِذْ كُرُوا أَسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٌ فَإِذَا وَجَبَتْ
جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعُمُوا الْقَانِعَ وَالْمُغَرَّرَ كَذَلِكَ
سَخَرْنَاهَا لَكُمْ لَعْلَكُمْ تَشَكُّرُونَ ۝ لَن يَنَالَ اللَّهُ
لُحُومُهَا وَلَا دِمَاؤُهَا وَلَكِنْ يَنَالُهُ الْتَّقْوَى مِنْكُمْ كَذَلِكَ
سَخَرَهَا لَكُمْ لِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَنَتُمْ وَبَشِّرِ
الْمُحْسِنِينَ ۝ [الحج : ٣٦، ٣٧] .

قَالَ مُجَاهِدٌ : سُمِّيَتِ الْبُدْنَ لِبُدْنِهَا ، وَالْقَانِعُ :

السَّائِلُ ، وَالْمُعْتَرُ : الَّذِي يَعْتَرُ بِالْبُدْنِ مِنْ غَنِيٍّ أَوْ فَقِيرٍ ، وَشَعَائِرُ : اسْتِعْظَامُ الْبُدْنِ وَاسْتِحْسَانُهَا ، وَالْعَتِيقُ : عِتْقَهُ مِنَ الْجَبَابِرَةِ .

وَيُقَالُ : وَجَبَتْ : سَقَطَتْ إِلَى الْأَرْضِ ، وَمِنْهُ : وَجَبَتِ الشَّمْسُ .

[١٧٠٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَغْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ خَلِيلِهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً ، فَقَالَ : «اِرْكَبْهَا» ، فَقَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ! فَقَالَ : «اِرْكَبْهَا» ، قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ! قَالَ : «اِرْكَبْهَا ، وَيُلَكَّ فِي التَّالِثَةِ ، أَوْ فِي الثَّانِيَةِ .

[١٧٠١] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ ، قَالَا : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسِ خَلِيلِهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً ، فَقَالَ : «اِرْكَبْهَا» ،

قَالَ : «إِنَّهَا بَدَنَةٌ» ، قَالَ : «اُرْكَبْهَا» ، قَالَ : إِنَّهَا
بَدَنَةٌ ، قَالَ : «اُرْكَبْهَا» - ثَلَاثًا .

١٠٥- بَابُ مَنْ سَاقَ الْبُلْدَنَ مَعَهُ

١٧٠٢ [حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ
عُقَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ،
أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَذَّرَهُ عَنْهَا قَالَ : تَمَتَّعْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي
حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ ، وَأَهْدَى فَسَاقَ
مَعَهُ الْهَدْيَى مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَبَدَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
فَأَهْلَ بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهْلَ بِالْحَجَّ ، فَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ
النَّبِيِّ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ
أَهْدَى ، فَسَاقَ الْهَدْيَى ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ ، فَلَمَّا
قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ قَالَ لِلنَّاسِ : «مَنْ كَانَ مِنْكُمْ
أَهْدَى فَإِنَّهُ لَا يَرْجِلُ لِشَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ

حَجَّةُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَهْدَى فَلْيَطْفُ بِالْبَيْتِ
 وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ وَلْيَقْصِرْ وَلْيَحْلِلْ ، ثُمَّ لِئَلَّا
 بِالْحَجَّ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدِيًّا فَلْيَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فِي
 الْحَجَّ ، وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ» . فَطَافَ حِينَ قَدِمَ
 مَكَّةَ ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ، ثُمَّ خَبَثَ ثَلَاثَةَ
 أَطْوَافٍ ، وَمَشَى أَزْبَعًا ، فَرَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَةَ
 بِالْبَيْتِ عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَأَنْصَرَفَ
 فَأَتَى الصَّفَا ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ
 أَطْوَافٍ ، ثُمَّ لَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرُومَ مِنْهُ حَتَّى
 قَضَى حَجَّهُ وَنَحْرَهَدِيَّةَ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَأَفَاضَ فَطَافَ
 بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُومَ مِنْهُ ، وَفَعَلَ
 مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْدَى وَسَاقَ
 الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ .



[١٧٠٣] وَعَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَنَا أَخْبَرَتْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي تَمَّتُّعِهِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجَّ: فَتَمَّتَّعَ النَّاسُ مَعَهُ، بِمِثْلِ الَّذِي أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٠٦ - بَابُ مَنِ اشْتَرَى الْهَدَىٰ مِنَ الطَّرِيقِ

[١٧٠٤] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَنَا لِأَبِيهِ: أَقِمْ، فَإِنِّي لَا آمِنُهَا أَنْ سَتُصَدِّعَ عَنِ الْبَيْتِ، قَالَ: إِذَا أَفْعَلَ كَمَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (إِسْوَةٌ) حَسَنَةٌ» [الأحزاب: ٢١] فَأَنَا أُشَهِّدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عَلَى نَفْسِي الْعُمْرَةَ، فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ، قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ حَتَّىٰ إِذَا كَانَ بِالْبَيْتِ أَهَلَّ بِالْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ، وَقَالَ: مَا شَاءَنُ

الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، ثُمَّ اسْتَرَى الْهَدْيَ مِنْ
قُدَيْدٍ^(١) ، ثُمَّ قَدِيمَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا ، فَلَمْ
يَحِلَّ حَتَّى حَلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا .

١٠٧- بَابُ مَنْ أَشْعَرَ وَقَلَّدَ

بِذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ أَخْرَمَ

وَقَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَهْدَى مِنَ
الْمَدِينَةِ قَلَّدَهُ وَأَشْعَرَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، يَطْعُنُ فِي
شَقَّ سَنَامِهِ الْأَيْمَنِ بِالشَّفَرَةِ ، وَوَجْهُهَا قِبَلَ الْقِبْلَةِ
بَارِكَةً .

[١٧٠٥، ١٧٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا
عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ
عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنِ الْمَسْوَرِ بْنِ مَحْرَمَةَ وَمَرْوَانَ ،
قَالَا : خَرَجَ النَّبِيُّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ الْمَدِينَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ

(١) قَدِيدٌ : وَادٍ مِنْ أَوْدِيَةِ الْحِجَازِ .

مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ، حَتَّىٰ إِذَا كَانُوا بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَدَّ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْهَدْيَ وَأَشْعَرَ^(١) وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ.

[١٧٠٧] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنِ الْقَاسِمِ،
عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ قَالَتْ : فَتَلْتُ قَلَائِدَ^(٢) بُدْنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِيِّ، ثُمَّ قَلَدَهَا وَأَشْعَرَهَا وَأَهْدَاهَا، فَمَا حَرُمَ
عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ أَحِلَّ لَهُ .

١٠٨- بَابُ قَتْلِ الْقَلَائِدِ لِلْبُدْنِ وَالْبَقْرِ

[١٧٠٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ
عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ
حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ،
مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُوا وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ؟ قَالَ : «إِنِّي

(١) الإشعاع: أن يشق أحد جنبي سدام البدنة حتى يسيل دمها،
علامة للهدى .

(٢) القلائد: ما تجعل في الرقبة .

**لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَذِيْيِ؛ فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَحِلُّ مِنَ
الْحَجَّ.**

[١٧٠٩] **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ،**
حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ . وَعَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ خَلَّتْ عَنْهَا قَالَتْ : كَانَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ فَأُفْتَلُ قَلَائِدَ
هَذِيْهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ .

١٠٩ - بَابُ إِشْعَارِ الْبُدْنِ

وَقَالَ عُرْوَةُ، عَنِ الْمُسْوَرِ خَلَّفَتْهُ : قَلَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
الْهَذِيْهِ وَأَشْعَرَهُ وَأَحْرَمَ بِالْعُمْرَةِ .

[١٧١٠] **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ**
حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ خَلَّتْ عَنْهَا قَالَتْ :
فَتَلْتُ قَلَائِدَ هَذِيْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَقَلَدَهَا
أَوْ قَلَدْتُهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ، وَأَقَامَ
بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَرَمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حِلًّ .



١١٠- بَابُ مِنْ قَلْدَ الْقَلَانِدِ بِيَدِهِ

[١٧١١] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَذِيَا حَرْمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِ حَتَّى يُنْحرَ هَذِيْهُ . قَالَتْ عَمْرَةُ: فَقَالَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَا فَتَلْتُ قَلَانِدَ هَذِيَ رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ بِيَدِيَ، ثُمَّ قَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ وَسَلَّمَ بِيَدِيَهُ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِيِّي، فَلَمْ يَحْرُمْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ وَسَلَّمَ شَيْئًا أَحَلَّهُ اللَّهُ حَتَّى نُحرَ الْهَذِيْعُ .

١١١- بَابُ تَقْلِيدِ الْفَتَنِ

[١٧١٢] حَدَثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ



إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ حَمِيلَةَ عَنْهَا قَالَتْ : أَهْدَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّةً غَنَمًا .

[١٧١٣] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ حَمِيلَةَ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَفْتَلُ الْقَلَائِدَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَقْلِدُ الْغَنَمَ وَيُقِيمُ فِي أَهْلِهِ حَلَالًا .

[١٧١٤] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ حَمِيلَةَ عَنْهَا قَالَتْ : كُنْتُ أَفْتَلُ قَلَائِدَ الْغَنَمِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَبْعَثُ بِهَا ، ثُمَّ يَمْكُثُ حَلَالًا .

[١٧١٥] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ ، عَنْ عَامِرٍ ، عَنْ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ حَمِيلَةَ عَنْهَا قَالَتْ : فَتَلَّتْ



لَهُذِي النَّبِيِّ ﷺ - تَعْنِي : الْقَلَائِدَ - قَبْلَ أَنْ
يُحْرَمَ .

١١٢- بَابُ الْقَلَائِدِ مِنَ الْعَهْنِ^(١)

[١٧١٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ
مُعاذٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنِ ، عَنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ
أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ خَطِيلَهُ قَالَتْ : فَتَلْتُ قَلَائِدَهَا مِنْ عَهْنٍ
كَانَ عِنْدِي .

١١٣- بَابُ تَقْلِيدِ النَّغْلِ

[١٧١٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ
عَبْدِ الْأَعْلَى ، عَنْ مَعْمَرٍ ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ ،
عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ خَطِيلَهُ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ رَأَى رَجُلًا يَسْوَقُ بَدَنَةً ، قَالَ : «اْرْكَبْهَا» ، قَالَ :

(١) العهن: الصوف الملون .

إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ : «اْرَكَبْهَا» ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ رَاكِبَهَا

يُسَابِرُ النَّبِيَّ ﷺ وَالنَّعْلُ فِي عُنْقِهَا .

تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ،
أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكٍ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عِكْرِمَةَ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١١٤- بَابُ الْجِلَالِ^(١) لِلْبَدْنِ

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَسْتُقِي مِنَ الْجِلَالِ إِلَّا
مَوْضِعَ السَّنَامِ ، وَإِذَا نَحَرَهَا نَزَعَ جِلَالَهَا مَخَافَةً أَنْ
يُفْسِدَهَا الدَّمُ ، ثُمَّ يَتَصَدَّقُ بِهَا .

[١٧١٨] حَدَّثَنَا قَبِيْصَةُ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ
ابْنِ أَبِي نَجِيْحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) الجلال: كساء يطرح على ظهره البعير.

قَالَ : أَمْرَنِي رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَصْدِقَ بِجَلَالِ الْبَدْنِ الَّتِي نَحْرَثُ وَبِجُلُودِهَا .

١١٥- بَابُ مَنِ اشْتَرَى هَدْيَهُ مِنَ الطَّرِيقِ وَقَلَّدَهَا

[١٧١٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : أَرَادَ ابْنُ عُمَرَ مُخْلِلُهُ عَنْهَا الْحَجَّ عَامَ حَجَّةَ الْحَرُورِيَّةِ ^(١) فِي عَهْدِ ابْنِ الزَّبِيرِ مُخْلِلُهُ عَنْهَا فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ النَّاسَ كَائِنُ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ ، وَنَخَافُ أَنْ يَصْدُوكُ ، فَقَالَ : « لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ (إِسْنَةً) حَسَنَةً » [الأحزاب : ٢١] إِذَا أَصْنَعْ كَمَا صَنَعَ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي أَوْجَبْتُ عُمْرَةً ، حَتَّىٰ كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيِّنَاتِ ، قَالَ : مَا شَاءْنُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ، أُشْهِدُكُمْ أَنِّي جَمَعْتُ حَجَّةَ مَعَ عُمْرَةٍ ، وَأَهْدَى هَدْيَةً مُقَلَّدًا - اشْتَرَاهُ -

(١) الحروريّة : طائفة من الخوارج نسبوا إلى حروراء .

حَتَّىٰ قَدِيمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا، وَلَمْ يَزِدْ عَلَىٰ ذَلِكَ، وَلَمْ يَحْلِلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّىٰ يَوْمَ النَّحْرِ، فَحَلَقَ وَنَحَرَ، وَرَأَىٰ أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَةَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ : كَذَلِكَ صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ .

١١٦- بَابُ ذَبْعِ الرَّجُلِ الْبَقَرِ عَنْ نِسَائِهِ مِنْ غَيْرِ أَمْرِهِنَّ

[١٧٢٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ يَحْيَىٰ بْنِ سَعِيدٍ ، عَنْ عَمْرَةِ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها تَقُولُ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي القَعْدَةِ لَا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمْرَرَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِي إِذَا طَافَ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحْلَّ ، قَالَتْ : فَدُخِلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ ، فَقُلْتُ :



مَا هَذَا؟ قَالَ : نَحْرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ ،
قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُهُ لِلْقَاسِمِ ، فَقَالَ : أَتْكَ
بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ .

١١٧ - بَابُ النَّحْرِ فِي مَنْحِرِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنْ

[١٧٢١] حَدَثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، سَمِعَ خَالِدَ بْنَ
الْحَارِثِ ، حَدَثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ
عَبْدَ اللَّهِ خَوْلَانَعْنَاهُ كَانَ يَنْحَرُ فِي الْمَثْحَرِ ، قَالَ
عُبَيْدُ اللَّهِ : مَنْحَرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

[١٧٢٢] حَدَثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَثَنَا أَنَسُ بْنُ
عِيَاضٍ ، حَدَثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ
ابْنَ عُمَرَ خَوْلَانَعْنَاهُ كَانَ يَبْعَثُ بِهَذِهِ مِنْ جَمْعِ مِنْ
آخِرِ اللَّيْلِ حَتَّى يُدْخَلَ بِهِ مَنْحَرَ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ
حُجَّاجٍ فِيهِمُ الْحُرُّ وَالْمَمْلُوكُ .

١١٨- بَابُ نَحْرِ الْإِلِيلِ مُقَيَّدَةٌ

[١٧٢٣] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ زَيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ ضَوِيلَةً عَنْهَا أَتَى عَلَى رَجُلٍ قَدْ أَنَاخَ بَدْنَتَهُ يَنْحَرِهَا، قَالَ: ابْعَثْهَا قِيَاماً مُقَيَّدَةً، سُنَّةُ مُحَمَّدٍ.

وَقَالَ شُعْبَةُ: عَنْ يُونُسَ، أَخْبَرَنِي زَيَادُ.

١١٩- بَابُ نَحْرِ الْبُدْنِ قَانِمَةٌ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ ضَوِيلَةً عَنْهَا: سُنَّةُ مُحَمَّدٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ضَوِيلَةً عَنْهَا: ﴿صَوَافٌ﴾ [الحج: ٣٦]: قِيَاماً.

[١٧٢٤] حَدَثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَارٍ، حَدَثَنَا وَهِيَبٌ، عَنْ أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَنَسِ ضَوِيلَةَ عَنْهُ قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ عَلَيْهِ السَّلَامُ الظُّهُرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعاً، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ، فَبَاتَ بِهَا، فَلَمَّا أَضْبَحَ

رَكِبَ رَاحِلَتَهُ، فَجَعَلَ يُهَلِّلُ^(١) وَيُسَبِّحُ، فَلَمَّا عَلَّا
عَلَى الْبَيْدَاءِ لَبَّى بِهِمَا جَمِيعًا، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ
أَمْرَهُمْ أَنْ يَحِلُّوا، وَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَاطَّافَهُ بِيَدِهِ سَبْعَ بُدْنِ
قِيَامًا، وَضَحَّى بِالْمَدِينَةِ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ.

[١٧٢٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ
أَيُوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ خَوَلَانَغَهُ
قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَهُ وَاطَّافَهُ الظُّهُرَ بِالْمَدِينَةِ أَزْبَعَا،
وَالْعَصْرِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ.

وَعَنْ أَيُوبَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ أَنَّسِ خَوَلَانَغَهُ: ثُمَّ
بَاتَ حَتَّى أَصْبَحَ فَصَلَّى الصُّبْحَ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ
حَتَّى إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ الْبَيْدَاءَ أَهَلَّ بِعُمْرَةِ وَحَجَّةِ.

١٢٠ - بَابُ لَا يُعْطَى الْجَزَارُ مِنَ الْهَذِي شَيْئًا

[١٧٢٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ،

(١) التهليل : قول : لا إله إلا الله .

قَالَ : أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ثَجِيْحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَمْتُ عَلَى الْبُدْنِ ، فَأَمَرَنِي فَقَسَمْتُ لُحُومَهَا ، ثُمَّ أَمَرَنِي فَقَسَمْتُ جِلَالَهَا وَجُلُودَهَا .

قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَمَرَنِي النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَقُومَ عَلَى الْبُدْنِ وَلَا أُعْطِيَ عَلَيْهَا شَيْئًا فِي جِزَارِتِهَا .

١٢١ - بَابُ يُتَصَدِّقُ بِجُلُودِ الْهَذِي

ابْنُ جُرَيْجَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ وَعَبْدُ الْكَرِيمِ الْجَزَرِيُّ ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُمَا ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ



أَخْبَرَهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُ أَنْ يَقُومَ عَلَى بُدْنِهِ ، وَأَنْ يَقْسِمَ بُدْنَهُ كُلَّهَا لِحُوْمَهَا وَجُلُودَهَا وَجِلَالَهَا ، وَلَا يُعْطِي فِي جِزَارِتِهَا شَيْئًا .

١٢٢- بَابُ يَتَصَدَّقُ بِجِلَالِ الْبُدْنِ

[١٧٢٨] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٌ ، حَدَّثَنَا سَيْفُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي لَيْلَى ، أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : أَهْذَى النَّبِيُّ ﷺ مِائَةً بَدَنَةً فَأَمْرَنِي بِلِحُوْمِهَا فَقَسَمْتُهَا ، ثُمَّ أَمْرَنِي بِجِلَالِهَا فَقَسَمْتُهَا ثُمَّ بِجُلُودِهَا فَقَسَمْتُهَا .

١٢٣- بَابُ «وَإِذْ بَوَأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَنَّ لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا وَظَهَرَ بَيْنِ الْلَّظَّافِينَ وَالْقَاعِدِينَ وَالرُّكُعَ السُّجُودَ ⑯ وَأَذْنَ فِي النَّاسِ بِالْحِجَّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَى كُلِّ صَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجَّ عَمِيقٍ ⑰ لَيَشْهَدُوا مَنْلَفَعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا أَسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ مَعْلُومَاتٍ عَلَى مَارِزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَمِ فَكُلُوا مِنْهَا

وَأَطْعِمُوا الْبَآسَ الْفَقِيرَ ﴿١٨﴾ ثُمَّ لَيَقْضُوا نَفَثَتِهِمْ وَلَيُؤْفِوا
نُذُورَهُمْ وَلَيَطَوَّفُوا بِالْيَمِينِ الْعَتِيقِ ﴿١٩﴾ ذَلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ
حُرُمَاتِ اللَّهِ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَعِنْدَ رَبِّهِ ﴿٢٠﴾ [الحج: ٢٦ - ٣٠]
١٢٤ - بَابُ مَا يَأْكُلُ مِنَ الْبُدْنِ وَمَا يُنَصَّدَقُ

وَقَالَ عَبْيُودُ اللَّهِ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرِ
خَيْرِهِنَا : لَا يُؤْكِلُ مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ وَالثَّدْرِ وَيُؤْكِلُ
مِمَّا سِوَى ذَلِكَ .

وَقَالَ عَطَاءُ : يَأْكُلُ وَيُطْعِمُ مِنَ الْمُمْتَعَةِ .

١٧٢٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنِ
ابْنِ جُرْيِجَ ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
خَيْرِهِنَا يَقُولُ : كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ
ثَلَاثِ مِئَى ، فَرَخَصَ لَنَا الثَّبِيَّ بِعَلِيِّ اللَّهِ فَقَالَ : « كُلُّوا
وَتَرَوَّدُوا » فَأَكَلْنَا وَتَرَوَدْنَا .

فُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ ؟ قَالَ : لَا .

[١٧٣٠] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلُدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرَةُ ،
قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : خَرَجْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ
وَلَا فَرَّى إِلَّا الْحَجَّ ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ ، أَمْرَرَ
رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مِنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَذِيْ إِذَا طَافَ
بِالْبَيْتِ ثُمَّ يَحِلُّ ، قَالَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : فَدُخِلَ
عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمِ بَقَرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟
فَقِيلَ : ذَبَحَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَزْوَاجِهِ .

قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ ،
فَقَالَ : أَتَتْكَ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ .

١٢٥ - بَابُ الذَّبْحِ قَبْلَ الْحَلْقِ

[١٧٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ ،

حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا مَنْصُورٌ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ حَوْلَهُ عَنْهُ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَمَّنْ حَلَقَ
قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ وَنَحْوَهُ ، فَقَالَ : «لَا حَرَجٌ ، لَا حَرَجٌ» .

[١٧٣٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، أَخْبَرَنَا أَبُوبَكْرٌ ،
عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ حَوْلَهُ عَنْهُ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ : رُزِّتُ قَبْلَ
أَنْ أَرْمِيَ ، قَالَ : «لَا حَرَجٌ» ، قَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ
أَذْبَحَ ، قَالَ : «لَا حَرَجٌ» ، قَالَ : ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ
أَرْمِيَ ، قَالَ : «لَا حَرَجٌ» .

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحِيمِ الرَّازِيُّ : عَنِ ابْنِ خُثَيْمٍ ، أَخْبَرَنِي
عَطَاءٌ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ حَوْلَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ يَحْيَى : حَدَّثَنِي ابْنُ خُثَيْمٍ ، عَنِ
عَطَاءٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ عَفَانُ : أَرَاهُ عَنْ وُهَيْبٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ خُثَيْمٍ ،

عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْوِلَةُ عَنْهُ عَنِ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَالَ حَمَادٌ : عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ وَعَبَادِ بْنِ
مَنْصُورٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ جَابِرٍ مُخْوِلَةُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

**[١٧٣٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عَكْرِمَةَ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْوِلَةُ عَنْهُ قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ ، فَقَالَ : « لَا حَرَجَ » ، قَالَ :
حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ ، قَالَ : « لَا حَرَجَ » .**

**[١٧٣٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ
شُعْبَةَ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ
شَهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى مُخْوِلَةُ عَنْهُ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ ، فَقَالَ :
« أَحَجَجْتَ؟ » قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « بِمَا أَهْلَلْتَ؟ »**

قُلْتُ : لَبَيْكَ ، بِإِهْلَالٍ كَإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
«أَخْسَنْتَ ، انْطَلِقْ فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ» .
 ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ بَنِي قَيْسٍ فَقَلْتُ رَأْسِي ، ثُمَّ
 أَهْلَلْتُ بِالْحَجَّ ، فَكُنْتُ أُفْتَيِ بِهِ النَّاسَ حَتَّى
 خِلَافَةِ عُمَرَ خَلَفَهُ فَذَكَرَهُ لَهُ فَقَالَ : إِنْ تَأْخُذْ
 بِكِتَابِ اللَّهِ ؟ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالْتَّمَامِ ، وَإِنْ تَأْخُذْ بِسُنْنَةِ
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَحِلْ حَتَّى
 بَلَغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ .

١٢٦ - بَابُ مَنْ لَبَدَ رَأْسَهُ عِنْدَ الْإِخْرَاجِ وَحَلَقَ

[١٧٣٥] **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ،
 عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ ، عَنْ حَفْصَةَ خَلِيلَهُ أَنَّهَا
 قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُوا بِعُمُرَةِ
 وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمَرِتِكَ ؟ قَالَ : «إِنِّي لَبَدَتُ
 رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَذِيَّيِّ ، فَلَا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ» .

١٢٧ - بَابُ الْحَلْقِ وَالتَّقْصِيرِ عِنْدَ الْإِخْلَالِ

[١٧٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ نَافِعٌ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : حَلْقَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَجَّتِهِ .

[١٧٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ : «اللَّهُمَّ ارْحِمْ الْمُحَلَّقِينَ»، قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : «اللَّهُمَّ ارْحِمْ الْمُحَلَّقِينَ»، قَالُوا : وَالْمُقَصِّرِينَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : «وَالْمُقَصِّرِينَ» .

وَقَالَ الْلَّيْثُ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ : «رَحِمَ اللَّهُ الْمُحَلَّقِينَ» - مَرْأَةً أَوْ مَرْتَيْنِ . قَالَ : وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ - وَقَالَ فِي الرَّابِعَةِ : «وَالْمُقَصِّرِينَ» .

[١٧٣٨] حَدَّثَنَا عَيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

فُضَيْلٌ ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْدَاعَ ، عَنْ أَبِي رُزْعَةَ ،
عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ خَلَّهُنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ» ، قَالُوا : وَلِلْمُقْصَرِينَ ،
قَالَ : «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْمُحَلَّقِينَ» ، قَالُوا : وَلِلْمُقْصَرِينَ
- قَالَهَا ثَلَاثًا - قَالَ : «وَلِلْمُقْصَرِينَ» .

[١٧٣٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ ، حَدَّثَنَا
جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ ، عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قَالَ :
حَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَطَائِفَةٌ مِّنْ أَصْحَابِهِ ، وَقَصَرَ
بَعْضُهُمْ .

[١٧٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ
الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَاؤِسٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ،
عَنْ مُعَاوِيَةَ خَلَّهُنَّهُ قَالَ : قَصَرْتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
وَكَلَّهُ بِمِشْقَصٍ .^(١)

(١) المشقص : نصل السهم .

١٢٨- بَابُ تَقْصِيرِ الْمُتَمَتِّعِ بَعْدَ الْعُمْرَةِ

[١٧٤١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، حَدَّثَنَا فُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَكَّةَ أَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَطُوفُوا بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ يَحْلُوا وَيَحْلِقُوا أَوْ يُقَصِّرُوا .

١٢٩- بَابُ الزِّيَارَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : أَخْرَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الزِّيَارَةَ إِلَى اللَّيْلِ . وَيُذْكُرُ عَنْ أَبِي حَسَانَ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَزُورُ الْبَيْتَ أَيَّامَ مِنْيٍ .^(١)

[١٧٤٢] وَقَالَ لَنَا أَبُو ثَعَيْمٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ طَافَ

(١) أيام مني : أيام التشريق .

طَوَافًا وَاحِدًا ثُمَّ يَقِيلُ ثُمَّ يَأْتِي مِنَيْ - يَعْنِي : يَوْمَ النَّحْرِ . وَرَفِعَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ ، أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ .

[١٧٤٣] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَنِ الْأَغْرَجِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عَائِشَةَ ظَفَرَتْهُ قَالَتْ : حَجَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَفَضَّلَنَا يَوْمَ النَّحْرِ ، فَخَاطَبَتْ صَفِيفَةَ ، فَأَرَادَ النَّبِيِّ صَلَّى اللّٰهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا مَا يُرِيدُ الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّهَا حَائِضٌ ، قَالَ : « حَابِسَتْنَا هِيَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَاضَتْ يَوْمَ النَّحْرِ ، قَالَ : « اخْرُجُوا » .

وَيُذْكَرُ عَنِ الْقَاسِمِ وَعُرْوَةَ وَالْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ظَفَرَتْهُ : أَفَاضَتْ صَفِيفَةَ يَوْمَ النَّحْرِ .

١٣٠- بَابُ إِذَا رَمَى بَعْدَمَا أَمْسَى أَوْ
حَلَقَ قَبْلَ أَنْ يَذْبَحَ نَاسِيَا أَوْ جَاهِلَا

[١٧٤٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وُهَيْبٌ ،
حَدَّثَنَا ابْنُ طَاؤِسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ : فِي الذِّبْحِ وَالْحَلْقِ
وَالرَّمْيِ وَالتَّقْدِيمِ وَالتَّأْخِيرِ ، فَقَالَ : «لَا حَرَجٌ» .

[١٧٤٥] حَدَّثَنَا عَلَيٌّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ
رُزِيعٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عُكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسَأَّلُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنْيَى ،
فَيَقُولُ : «لَا حَرَجٌ» ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ
أَنْ أَذْبَحَ ، قَالَ : «اذْبَحْ وَلَا حَرَجٌ» ، وَقَالَ : رَمَيْتُ
بَعْدَمَا أَمْسَيْتُ ، فَقَالَ : «لَا حَرَجٌ» .

١٣١- بَابُ الْفُتُنَا عَلَى الدَّابَّةِ عِنْدَ الْجُمْرَةِ

[١٧٤٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ،

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَجَعَلُوا يَسْأَلُونَهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ، قَالَ : «اذْبَحْ وَلَا حَرْجٌ» ، فَجَاءَ آخَرٌ فَقَالَ : لَمْ أَشْعُرْ فَنَحْرَتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ ، قَالَ : «اْرْمِ وَلَا حَرْجٌ» ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قُدْمًا وَلَا أُخْرِ إِلَّا قَالَ : «اْفْعُلْ وَلَا حَرْجٌ» .

[١٧٤٧] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجَ ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ خَلَقْنَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَّا قَبْلَ كَذَّا ، ثُمَّ قَامَ آخَرٌ فَقَالَ : كُنْتُ أَحْسِبُ أَنَّ كَذَّا قَبْلَ كَذَّا ؛ حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَنْحَرَ ؛ نَحْرَتُ قَبْلَ أَنْ

أَرْمِي وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «افْعُلْ وَلَا حَرْجٌ» لَهُنَّ كُلُّهُنَّ ، فَمَا سُئِلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ إِلَّا قَالَ : «افْعُلْ وَلَا حَرْجٌ» .

[١٧٤٨] حدثنا إسحاق، قال: أخبرنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن صالح، عن ابن شهاب، حدثني عيسى بن طلحة بن عبيد الله، أنه سمع عبد الله بن عمرو بن العاص خطوله عنها قال: وقف رسول الله ﷺ على ناقته، فذكر الحديث.

تابعه معمر، عن الزهرى.

١٣٢- بَابُ الْخُطْبَةِ أَيَّامَ مَنْ

[١٧٤٩] حدثنا علي بن عبد الله، حدثني يحيى بن سعيد، حدثنا فضيل بن غزوان، حدثنا عكرمة، عن ابن عباس خطوله عنها أن رسول الله ﷺ خطب

النَّاسَ يَوْمَ النَّحْرِ فَقَالَ : «يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَيُّ يَوْمٍ
هَذَا؟» قَالُوا : يَوْمٌ حَرَامٌ ، قَالَ : «فَأَيُّ بَلْدِ هَذَا؟»
قَالُوا : بَلْدُ حَرَامٌ ، قَالَ : «فَأَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» قَالُوا :
شَهْرٌ حَرَامٌ ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالُكُمْ
وَأَعْرَاضَكُمْ^(١) عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُزْمَةٍ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي
بَلْدِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا» ، فَأَعْادَهَا مِرَازاً ثُمَّ رَفَعَ
رَأْسَهُ فَقَالَ : «اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ» .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، إِنَّهَا
لَوْصِيَّةٌ إِلَى أُمَّتِهِ : «فَلَيَبْلِغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ،
لَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ
بَعْضٍ» .

[١٧٥٠] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي عَمْرُونِي ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدٍ ، قَالَ :

(١) الأعراض : مواضع المدح والذم من الإنسان .



سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِعِرْفَاتٍ .

تَابِعَهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنْ عَمْرُو .

[١٧٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ ، حَدَّثَنَا قُرَةً ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ وَرَجُلٌ - أَفْضَلُ فِي نَفْسِي مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ النَّحْرِ ، قَالَ : «أَتَدْرُونَ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟» ، قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَ يَوْمُ النَّحْرِ؟» قُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : «أَيُّ شَهْرٍ هَذَا؟» ، قُلْنَا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، فَقَالَ : «أَلَيْسَ ذُو الْحِجَّةِ؟»

فُلَّا : بَلَى ، قَالَ : «أَيُّ بَلْدٍ هَذَا؟» ، فُلَّا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَّا أَنَّهُ سَيُسَمِّيهِ بِغَيْرِ اسْمِهِ ، قَالَ : «أَلَيْسَتِ بِالْبَلْدَةِ الْحَرَامِ؟» ، فُلَّا : بَلَى ، قَالَ : «فَإِنَّ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ عَلَيْكُمْ حَرَامٌ كَحُزْمَةِ يَوْمِكُمْ هَذَا فِي شَهْرِكُمْ هَذَا فِي بَلْدِكُمْ هَذَا إِلَى يَوْمِ تَلْقَوْنَ رَبِّكُمْ ، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ» ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : «اللَّهُمَّ اشْهُدْ ، فَلَيَبْلُغَ الشَّاهِدُ الْغَائِبْ ، فَرَبُّ مُبْلَغٍ أَوْعَى^(١) مِنْ سَامِعٍ ، فَلَا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ» .

[١٧٥٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُتَشَّنِي ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ بِيمَنِي : «أَتَدْرُونَ أَيْ يَوْمٍ هَذَا؟» ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ

(١) الوعي : الحفظ والفهم .

أَعْلَمُ ، فَقَالَ : «فِإِنَّ هَذَا يَوْمٌ حَرَامٌ أَفَتَذْرُونَ أَيْ بَلَدٍ هَذَا؟» ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «بَلَدٌ حَرَامٌ ، أَفَتَذْرُونَ أَيْ شَهْرٍ هَذَا؟» ، قَالُوا : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : «شَهْرٌ حَرَامٌ» ، قَالَ : «فِإِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَيْكُمْ دِمَاءَكُمْ وَأَمْوَالَكُمْ وَأَعْرَاضَكُمْ ، كَحْرَمَةٌ يَوْمٌ كُمْ هَذَا فِي شَهْرٍ كُمْ هَذَا فِي بَلَدٍ كُمْ هَذَا» .

وَقَالَ هِشَامُ بْنُ الْغَازِ : أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما : وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحرِ بَيْنَ الْجَمَرَاتِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ بِهَذَا وَقَالَ : «هَذَا يَوْمُ الْحَجَّ الْأَكْبَرِ» . فَطَفِيقُ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُ : «اللَّهُمَّ اشْهُدْ» . وَوَدَّعَ النَّاسَ ، فَقَالُوا : هَذِهِ حَجَّةُ الْوَدَاعِ .

١٣٣ - بَابٌ هَلْ يَبِيتُ أَصْحَابُ السَّقَايَةِ
أَوْ غَيْرُهُمْ بِمَكَّةَ لِيَالِيِّ مِنْ؟

[١٧٥٣] حَدَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ مَيْمُونٍ ، حَدَثَنَا

عيسى بن يوئس ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما : رخص النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه .

[١٧٥٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجَ ، أَخْبَرَنِي عَبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه أَذِنَّ .

[١٧٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا عَبَيْدُ اللَّهِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما أَنَّ الْعَبَاسَ رضي الله عنه اسْتَأْذَنَ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه لِيَبْيَسْتَ بِمَكَّةَ لَيَالِي مِنْ أَجْلِ سِقَايَتِهِ ، فَأَذِنَ لَهُ .

تابعة أبوأسامة وعقبة بن خالد وأبو ضمرة .

١٣٤ - بَابُ رَمِيِّ الْجِمَارِ

وَقَالَ جَابِرٌ : رَمَى النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه يَوْمَ النَّحْرِ ضُحَى ، وَرَمَى بَعْدَ ذَلِكَ بَعْدَ الزَّوَالِ .



[١٧٥٦] حَدَّثَنَا أَبُو ثُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ وَبَرَةَ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ حَوَّلَهُ اللَّهُ عَنْهَا مَتَى أَرْمَى الْجِمَارَ؟ قَالَ : إِذَا رَمَى إِمَامُكَ فَازْمِمْهُ . فَأَعْدَثُ عَلَيْهِ الْمَسْأَلَةَ، قَالَ : كُنَّا نَتَحَيَّنُ ، فَإِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ رَمَيْنَا .

١٣٥ - بَابُ رَمْيِ الْجِمَارِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي

[١٧٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : رَمَى عَبْدُ اللَّهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقَهَا ، فَقَالَ : وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ ، هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ .

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ بِهَذَا .

١٣٦ - بَابُ رَمْيِ الْجِمَارِ بِسَبْعِ حَصَّيَاتٍ

ذَكْرُهُ ابْنُ عُمَرَ خَلَقَهُ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[١٧٥٨] حدثنا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ خَلَقَهُ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ انتَهَىٰ إِلَى الْجَمْرَةِ الْكُبُرَى جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنْئَى عَنْ يَمِينِهِ وَرَمَى بِسَبْعِ ، وَقَالَ : هَكَذَا رَمَى الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٣٧ - بَابُ مَنْ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ^(١)

فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ

[١٧٥٩] حدثنا آدُمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ خَلَقَهُ اللَّهُ عَنْهُ فَرَأَهُ يَرْمِي الْجَمْرَةِ الْكُبُرَى

(١) العقبة : بين منى ومكة .

بِسَبْعِ حَصَبَاتٍ ، فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنْئَى
عَنْ يَمِينِهِ ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلْتُ عَلَيْهِ
سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

١٣٨ - بَابُ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَابٍ

فَالْأَئْمَاءُ ابْنُ عُمَرَ خَوْلَانُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[١٧٦٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، حَدَّثَنَا
الْأَعْمَشُ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْحَجَاجَ يَقُولُ عَلَى
الْمِنْبَرِ : السُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ ، وَالسُّورَةُ
الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلَ عِمْرَانَ ، وَالسُّورَةُ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا
النِّسَاءُ ، قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ :
حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ
ابْنِ مَسْعُودٍ خَوْلَانَهُ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقْبَةِ فَاسْتَبَطَنَ
الْوَادِيَ ^(١) حَتَّى إِذَا حَادَى بِالشَّجَرَةِ اعْتَرَضَهَا فَرَمَى

(١) استبطان الوادي: الوقوف في وسطه .

بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاءٍ، ثُمَّ قَالَ : مِنْ هَا هُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - قَامَ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةَ الْبَقَرَةِ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

١٣٩- بَابُ مَنْ رَأَى جَمْرَةَ الْفَقَبَةِ وَلَمْ يَقْفُ

قَالَهُ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

١٤٠- بَابُ إِذَا رَأَى الْجَمْرَتَيْنِ يَقُومُ وَيُسْهِلُ^(١) مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ

[١٧٦١] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاءٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُ وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي

(١) يُسْهِلُ : يَصِيرُ إِلَى بَطْنِ الْوَادِي .



الْوُسْطَى ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَيَسْتَهْلُ وَيَقُومُ
مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو ، وَيَرْفَعُ يَدِيهِ
وَيَقُومُ طَوِيلًا ، ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ
الْوَادِي وَلَا يَقْفُ عِنْدَهَا ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيَقُولُ :
هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ .

١٤١- بَابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ جَمْرَةِ الدُّنْيَا وَالْوُسْطَى

[١٧٦٢] حدثنا إسماعيل بن عبد الله ، قال : حدثني
أخي ، عن سليمان ، عن يونس بن يزيد ، عن
ابن شهاب ، عن سالم بن عبد الله ، أنَّ
عبد الله بن عمر رضي الله عنهما كان يرمي الجمرة الدنيا
بسبع حصيات ، ثم يكبر على إثر كُل حصاة ثُمَّ
يتقدم ، فيسهل فيقوم مستقبلا القبلة قياما طويلا ،
فيدعو ويرفع يديه ، ثُمَّ يرمي الجمرة الوسطى
كذلك ، فيأخذ ذات الشمال فيسهل ، ويقوم

مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا فَيَدْعُونَ وَيَرْفَعُونَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ
يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقْبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي
وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا ، وَيَقُولُ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ يَفْعَلُ .

١٤٢ - بَابُ الدُّعَاءِ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ

[١٧٦٣] وَقَالَ مُحَمَّدٌ : حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ ،
أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ
عَلَيْهِ السَّلَامُ
كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ - الَّتِي تَلِي مَسْجِدَ مِنْيَى -
يَرْمِيَهَا بِسَبْعِ حَصَبَاتٍ ؛ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَبَةٍ ،
ثُمَّ تَقَدَّمُ أَمَامَهَا فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ
يَدْعُونَ - وَكَانَ يُطِيلُ الْوُقُوفَ - ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةِ
الثَّانِيَةِ فَيَرْمِيَهَا بِسَبْعِ حَصَبَاتٍ ؛ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى
بِحَصَبَةٍ ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الْيَسَارِ مِمَّا يَلِي الْوَادِي
فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ يَدْعُونَ ، ثُمَّ يَأْتِي

الْجَمْرَةُ الَّتِي عِنْدَ الْعَقْبَةِ فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَبَاتٍ
يُكَبِّرُ عِنْدَ كُلِّ حَصَابَةٍ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَلَا يَقِفُ
عِنْدَهَا.

قَالَ الزُّهْرِيُّ : سَمِعْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُحَدِّثُ
مِثْلَ هَذَا ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ
يَفْعَلُهُ .

١٤٣ - بَابُ الطَّيْبِ بَعْدَ رَمْبَى الْجِمَارِ وَالْحَلْقِ قَبْلَ الْإِفَاضَةِ

[١٧٦٤] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،
حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ -
وَكَانَ أَفْضَلَ أَهْلِ زَمَانِهِ - يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : طَيَّبَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِيَ هَاتَيْنِ
جِينَ أَحْرَمَ ، وَلِحِلِّهِ جِينَ أَحَلَّ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ -
وَبَسَطَتْ يَدَيْهَا .

١٤٤- بَابُ طَوَافِ الْوَدَاعِ

[١٧٦٥] حَدَّثَنَا مُسَدِّدٌ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، عَنِ ابْنِ طَاؤُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ خَوْلَةُ عَنْهُمْ قَالَ: أَمِرَ النَّاسُ أَنْ يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِمْ بِالْبَيْتِ إِلَّا أَنَّهُ خُفِّفَ عَنِ الْحَائِضِ.

[١٧٦٦] حَدَّثَنَا أَصْبَعُ بْنُ الْفَرَجِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ خَوْلَةُ عَنْهُ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: صَلَّى الظُّهُرَ وَالغَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ ثُمَّ رَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ . تَابَعَهُ الْلَّيْثُ، حَدَّثَنِي خَالِدٌ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ خَوْلَةُ عَنْهُ حَدَّثَهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

١٤٥- بَابُ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَمَا أَفَاضَتْ

[١٧٦٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ،



عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ
بْنِيَّتِهَا أَنَّ صَفِيَّةَ بْنَتَ حُيَّيٍّ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ
حَاضَتْ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ :
«أَحَابِسْتُنَا^(١) هِيَ؟» ، قَالُوا : إِنَّهَا قَدْ أَفَاضَتْ ، قَالَ :
«فَلَا إِذْنٌ» .

[١٧٦٩، ١٧٦٨] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانُ ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ ،
عَنْ أَيُوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ سَأَلُوا
ابْنَ عَبَّاسٍ بْنِيَّتِهَا عَنِ امْرَأَةٍ طَافَتْ ثُمَّ حَاضَتْ ،
قَالَ لَهُمْ : شَنِفْرُ ، قَالُوا : لَا نَأْخُذُ بِقَوْلِكَ وَنَدَعُ قَوْلَ
زَيْدٍ ، قَالَ : إِذَا قَدِمْتُمُ الْمَدِينَةَ فَسَلُوا ، فَقَدِمُوا
الْمَدِينَةَ فَسَأَلُوا ، فَكَانَ فِيمَنْ سَأَلُوا أُمُّ سُلَيْمٍ ،
فَذَكَرَتْ حَدِيثَ صَفِيَّةَ .

رَوَاهُ خَالِدٌ وَقَتَادَةُ ، عَنْ عِكْرِمَةَ .

(١) الحبس : المنع والتأخير .

[١٧٧٠] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ، حَدَّثَنَا وَهِيَبٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ طَاؤِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ خَلَقَهُ اللَّهُ عَنْهَا قَالَ: رَجُلٌ خَصَ لِلْحَاضِرِ أَنْ تَنْفِرَ إِذَا أَفَاضَتْ.

[١٧٧١] قَالَ: وَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ يَقُولُ: إِنَّهَا لَا تَنْفِرُ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ بَعْدًا: إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ لَهُنَّ.

[١٧٧٢] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ خَلَقَهُ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَقَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَّا وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَحْلِّ، وَكَانَ مَعَهُ الْهَذِيُّ، فَطَافَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ نِسَائِهِ وَأَصْحَابِهِ، وَحَلَّ مِنْهُمْ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَذِيُّ، فَحَاضَتْ هِيَ، فَنَسَكْنَا مَنَاسِكَنَا مِنْ حَجَّنَا، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةَ



الْحَصْبَةِ لَيْلَةُ النَّفْرِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، كُلُّ أَصْحَابِكَ يَرْجِعُ بِحَجَّ وَعُمْرَةَ غَيْرِي ، قَالَ : «مَا كُنْتِ تَطْوِي بِالْبَيْتِ لِيَأْلِي قَدِمَنَا؟» ، قُلْتُ : لَا ، قَالَ : «فَأَخْرُجِي مَعَ أَخِيكَ إِلَى التَّثْعِيمِ فَأَهْلِي بِعُمْرَةِ ، وَمَوْعِدُكِ مَكَانٌ كَذَا وَكَذَا» ، فَخَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّثْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةَ ، وَحَاضَتْ صَفِيَّةُ بْنُتُ حُيَيٍّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «عَقْرَى حَلْقَى ، إِنَّكِ لَحَابِسْتَنَا ، أَمَا كُنْتِ طَفْتِ يَوْمَ النَّحْرِ؟» ، قَالَتْ : بَلَى ، قَالَ : «فَلَا بَأْسَ ، انْفِرِي» ، فَلَقِيَتْهُ مُضْعِدًا عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ وَأَنَا مُنْهَبَطٌ ، أَوْ أَنَا مُضْعَدٌ وَهُوَ مُنْهَبٌ . وَقَالَ مُسَدَّدٌ : قُلْتُ : لَا . تَابَعَهُ جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ فِي قَوْلِهِ : لَا .

١٤٦ - بَابُ مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ بِالْأَبْطَحِ

[١٧٧٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفيَّانُ الثَّوْرَيْيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ قَالَ : سَأَلْتُ أَنَّسَ بْنَ مَالِكٍ : أَخْبَرْنِي بِشَيْءٍ عَقْلَتَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْنَ صَلَّى الظُّهُرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟ قَالَ : بِمَنْسَى، قُلْتُ : فَأَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ؟ قَالَ : بِالْأَبْطَحِ . افْعَلْ كَمَا يَفْعَلُ أَمْرَاوِكَ .

[١٧٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمُتَعَالِ بْنُ طَالِبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ : أَخْبَرْنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، أَنَّ قَتَادَةَ حَدَّثَهُ عَنْ أَنَّسِ بْنِ مَالِكٍ خَلَفَهُ حَدَّثَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : أَنَّهُ صَلَّى الظُّهُرَ وَالْعَصْرَ وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ، وَرَقَدَ رَقْدَةً بِالْمُحَصَّبِ، ثُمَّ رَكِبَ إِلَى الْبَيْتِ فَطَافَ بِهِ .



١٤٧ - بَابُ الْمُخَصَّبِ

[١٧٧٥] حَدَّثَنَا أَبُو ثَعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مُحَمَّدَةَ عَنْهَا قَالَتْ : إِنَّمَا كَانَ مَنْزِلٌ يَنْزِلُهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ; لِيَكُونَ أَسْمَحَ لِخُرُوجِهِ - يَعْنِي : بِالْأَبْطَاحِ .

[١٧٧٦] حَدَّثَنَا عَلَيٰ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً قَالَ : عَمْرُو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَاسٍ مُحَمَّدَةَ عَنْهَا قَالَ : لَيْسَ التَّحْصِيبُ بِشَيْءٍ، إِنَّمَا هُوَ مَنْزِلٌ نَّزَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٤٨ - بَابُ النُّزُولِ بِذِي طُوئِ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ وَالنُّزُولِ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحِلْيَةِ إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

[١٧٧٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ مُحَمَّدَةَ عَنْهَا كَانَ يَيْتُ بِذِي طُوئِ بَيْنَ

الثَّنِيَّةِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ مِنَ الثَّنِيَّةِ الَّتِي بِأَعْلَى مَكَّةَ^(١) . وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مَكَّةَ حَاجًا أَوْ مُعْتَمِرًا لَمْ يُنِيْخْ نَاقَةَ إِلَّا عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيَأْتِي الرَّكْنَ الْأَسْوَدَ فَيَبْيَدِأُ بِهِ ، ثُمَّ يَطُوفُ سَبْعًا ؛ ثَلَاثًا سَعِيًّا وَأَرْبَعًا مَشِيًّا ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ فَيُصْلِي سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَنْطَلِقُ قَبْلَ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى مَنْزِلِهِ فَيَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَّا وَالْمَرْوَةِ . وَكَانَ إِذَا صَدَرَ^(٢) عَنِ الْحَجَّ أَوِ الْعُمْرَةِ أَنَّا خَ بِالْبَطْحَاءِ الَّتِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ الَّتِي كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُنِيْخُ بِهَا .

[١٧٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ ، قَالَ : سُئِلَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ الْمُحَصَّبِ فَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ قَالَ : نَزَّلَ

(١) الثَّنِيَّةُ الْعُلِيَا : المَعْلَةُ بِمَكَّةَ .

(٢) الصَّدْرُ وَالصَّدْرُورُ : الرَّجُوعُ وَالْاِنْصَارَافُ .

بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ . وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ
ابْنَ عُمَرَ حَذَّرَهُ عَنْهَا كَانَ يُصَلِّي بِهَا - يَعْنِي :
الْمُحَصَّبَ - الظُّهُرَ وَالْعَضْرَ، أَخْسِبُهُ قَالَ :
وَالْمَغْرِبَ .

قَالَ خَالِدٌ : لَا أَشُكُ فِي الْعِشَاءِ وَيَهْجَعُ^(١)
هَجْعَةً ، وَيَذْكُرُ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٤٩- بَابُ مَنْ نَزَلَ بِذِي طَوَى إِذَا رَجَعَ مِنْ مَكَّةَ

[١٧٧٩] وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى : حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ
أَئْيُوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ حَذَّرَهُ عَنْهَا أَنَّهُ كَانَ إِذَا
أَقْبَلَ بَاتَ بِذِي طَوَى حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ دَخَلَ ، وَإِذَا
نَفَرَ مَرَّ بِذِي طَوَى وَبَاتَ بِهَا حَتَّى يُضْبَحَ ، وَكَانَ
يَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعُلُ ذَلِكَ .

(١) جمع : النومة الخفيفة في أول الليل .



١٥٠ - بَابُ التِّجَارَةِ أَيَّامُ الْمَوْسِمِ

وَالْبَيْعُ فِي أَسْوَاقِ الْجَاهِلِيَّةِ

[١٧٨٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمٍ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ ، قَالَ : عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مَنْ يَلْتَهُ عَنْهَا كَانَ ذُو الْمَجَازِ وَعَكَاظُ مَتْجَرُ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَانُوكُمْ كَرِهُوا ذَلِكَ حَتَّى نَزَّلْتُ : « لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ » [البقرة: ١٩٨] فِي مَوَاسِيمِ الْحَجَّ .

١٥١ - بَابُ الْإِدْلَاجِ مِنَ الْمُحَصَّبِ

[١٧٨١] حَدَّثَنَا عَمْرُونَبْنُ حَفْصٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ مَنْ يَلْتَهُ عَنْهَا قَالَتْ : حَاضَتْ صَفِيفَةً - لَيْلَةَ النَّفْرِ - فَقَالَتْ : مَا أَرَانِي إِلَّا حَابِسَتُكُمْ . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :



«عَقْرَى حَلْقَى، أَطَافَتْ يَوْمَ النَّحْرِ؟» قِيلَ : نَعَمْ .
قَالَ : «فَانْفِرِي» .

[١٧٨٢] قَالَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : وَزَادَنِي مُحَمَّدٌ ، حَدَّثَنَا
مُحَاضِرٌ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ
الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ حَذَّلَنَاهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ
رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَا نَذْكُرُ إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمْرَنَا
أَنْ نَحِلَّ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ النَّفْرِ حَاضَتْ صَفِيفَةُ
بِنْتُ حُيَيْيٍّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «حَلْقَى عَقْرَى ،
مَا أَرَاهَا إِلَّا حَابِسَتُكُمْ» ، ثُمَّ قَالَ : «كُنْتِ طُفتِ يَوْمَ
النَّحْرِ؟» قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : «فَانْفِرِي» . قُلْتُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي لَمْ أَكُنْ حَلَّتْ . قَالَ :
«فَاعْتَمِرِي مِنَ التَّنْعِيمِ» . فَخَرَجَ مَعَهَا أَخْوَهَا فَلَقِينَاهُ
مُدَّلِّجاً ، فَقَالَ : «مَوْعِدُكِ مَكَانٌ كَذَا وَكَذَا» .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٨ - بِابُ الْعُمَرَةِ

١- وُجُوبُ الْعُمَرَةِ وَفَضْلُهَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ^١
وَعُمْرَةٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِنَّهَا لَقَرِينُهَا فِي
كِتَابِ اللَّهِ « وَأَتَمُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ » [البقرة: ١٩٦] .
[١٧٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ،
عَنْ سُمَيِّيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ
أَبِي صَالِحِ السَّمَانِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَارَةٌ^(١) لِمَا
بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجَّ الْمَبْرُورُ^(٢) لَيْسَ لَهُ جَزاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » .

(١) الكفارة: ما تمحي بها الخطيئة.

(٢) الحج المبرور: الذي لا تختالله ما شاء.

٢- بَابُ مِنْ اعْتَمَرَ قَبْلَ الْحَجَّ

[١٧٨٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا أَبْنُ جُرَيْجَ، أَنَّ عِكْرِمَةَ بْنَ خَالِدٍ سَأَلَ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْعُمْرَةِ قَبْلَ الْحَجَّ فَقَالَ لَا بَأْسَ . قَالَ عِكْرِمَةُ : قَالَ أَبْنُ عُمَرَ : اعْتَمَرَ النَّبِيُّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَحْجُّ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ : عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ، سَأَلْتُ أَبْنَ عُمَرَ ، مِثْلَهُ .

[١٧٨٥] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلَيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبْنُ جُرَيْجَ، قَالَ عِكْرِمَةُ بْنُ خَالِدٍ : سَأَلْتُ أَبْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، مِثْلَهُ .

٣- بَابُ كَمِ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ ؟

[١٧٨٦] حَدَّثَنَا قَتْبِيَّةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعُزْرَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ

الْمَسْجِدِ فَإِذَا عَبَدُ اللَّهَ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَالِسٌ إِلَى حُجْرَةِ عَائِشَةَ، وَإِذَا نَاسٌ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ صَلَاةَ الصُّحَى، قَالَ: فَسَأَلْنَاهُ عَنْ صَلَاةِ تِبِّعِهِمْ، فَقَالَ: بِدُعَةٍ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: كَمْ اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟ قَالَ: أَرْبَعَ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ، فَكَرِهْنَا أَنْ نَرُدَّ عَلَيْهِ.

[١٧٨٧] قَالَ: وَسَمِعْنَا اسْتِنَانَ^(١) عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ فِي الْحُجْرَةِ فَقَالَ عُرْوَةُ: يَا أُمَّاًهُ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَلَا تَسْمَعِينَ مَا يَقُولُ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَتْ: مَا يَقُولُ؟ قَالَ: يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرَاتٍ إِحْدَاهُنَّ فِي رَجَبٍ! قَالَتْ: يَرْحُمُ اللَّهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَا اعْتَمَرَ عُمْرَةً إِلَّا وَهُوَ شَاهِدُهُ، وَمَا اعْتَمَرَ فِي رَجَبٍ قَطُّ.

[١٧٨٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا أَبْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ:

(١) الاستنان: استعمال السواك.



أَخْبَرَنِي عَطَاءُ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ خَوْلَانَعْنَاهَا قَالَتْ : مَا اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رَجَبٍ .

[١٧٨٩] حَدَّثَنَا حَسَانُ بْنُ حَسَانٍ ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، سَأَلْتُ أَنَسًا خَوْلَانَعْنَهُ كَمْ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : أَرْبَعٌ : عُمْرَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَدَّ الْمُشْرِكُونَ ، وَعُمْرَةُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي ذِي الْقَعْدَةِ حَيْثُ صَالَ حَمْمُ ، وَعُمْرَةُ الْجَعْرَانَةِ إِذْ قَسَمَ غَنِيمَةً - أُرَاهُ - حُنَيْنٌ . قُلْتُ : كَمْ حَجَّ؟ قَالَ : وَاحِدَةً .

[١٧٩٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا خَوْلَانَعْنَهُ فَقَالَ : اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ حَيْثُ رَدُوْهُ ، وَمِنَ الْقَابِلِ عُمْرَةُ الْحُدَيْبِيَّةِ ، وَعُمْرَةُ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، وَعُمْرَةُ مَعَ حَجَّتِهِ .

[١٧٩١] حَدَّثَنَا هُدْبَةُ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَقَالَ : اعْتَمَرَ أَرْبَعَ عُمَرٍ فِي ذِي الْقَعْدَةِ إِلَّا الَّتِي اعْتَمَرَ مَعَ حَجَّتِهِ : عُمْرَتَهُ مِنَ الْحُدَيْنِيَّةِ ، وَمِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، وَمِنَ الْجِعْرَانَةِ^(١) حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ ، وَعُمْرَةً مَعَ حَجَّتِهِ .

[١٧٩٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا شُرَيْحُ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَأَلْتُ مَسْرُوقًا وَعَطَاءَ وَمُجَاهِدًا فَقَالُوا : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحْجَّ ، وَقَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ مُخْبِرًا عَنْهَا يَقُولُ : اعْتَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ قَبْلَ أَنْ يَحْجَّ مَرَّتَيْنِ .

(١) الجعرانة : مكان يقع شمال شرقى مكة .



٤- بَابُ عُمْرَةِ فِي رَمَضَانَ

[١٧٩٣] حَدَّثَنَا مُسَدِّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ، عَنْ أَبْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُنَا يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِأَمْرَأَةٍ مِنَ الْأَنْصَارِ سَمَّاهَا ابْنُ عَبَّاسٍ فَنَسِيَتْ اسْمَهَا: «مَا مَنَعَكِ أَنْ تَحْجِينَ مَعَنَا؟» قَالَتْ: كَانَ لَنَا نَاضِحٌ فَرَكِبَهُ أَبُو فُلَانٍ وَابْنُهُ لِزَوْجِهَا وَابْنِهَا وَتَرَكَ نَاضِحًا نَنْضَحُ عَلَيْهِ، قَالَ: «فَإِذَا كَانَ رَمَضَانُ اغْتَمِرِي فِيهِ؛ فَإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ حَجَّةً»، أَوْ نَحْوَ مِمَّا قَالَ.

٥- بَابُ الْعُمْرَةِ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ^(٢) وَغَيْرِهَا

[١٧٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا حَرْجَنَا

(١) الناضح: الإبل يُستقى عليها.

(٢) لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ: الليلة التي بعد أيام التشريق.

معَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ لَنَا : «مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهِلِّ^(١) بِالْحَجَّ فَلْيُهِلِّ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهِلِّ بِعُمْرَةِ فَلْيُهِلِّ بِعُمْرَةِ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةِ» ، قَالَتْ : فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةِ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ ، بِحَجَّ وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةِ ، فَأَظَلَّنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : «اْرْفُضِي عُمْرَتَكِ وَانْقُضِي رَأْسَكِ وَامْتَسِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجَّ» ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنَ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةِ مَكَانَ عُمْرَتِي .

٦- بَابُ عُمْرَةِ التَّنْعِيمِ

[١٧٩٥] حَدَّثَنَا عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ،

(١) الإهلال : الإحرام .

(٢) النقض : الفك والحل .

عَنْ عَمْرُو ، سَمِعَ عَمْرُو بْنَ أَوْسَ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنَ
ابْنَ أَبِي بَكْرٍ حَذَّرَهُ عَنْهَا ، أَخْبَرَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمْرَهُ أَنَّ
يُرْدِفَ ^(١) عَائِشَةَ وَيُعْمَرَهَا مِنَ التَّثْعِيمِ قَالَ سُفْيَانُ
مَرَّةً : سَمِعْتُ عَمْرَا كَمْ سَمِعْتُهُ مِنْ عَمْرُو !

[١٧٩٦] حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنَّى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَابِ
بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ ، عَنْ حَيْبِ الْمُعَلِّمِ ، عَنْ عَطَاءَ ،
حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَذَّرَهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ
وَأَصْحَابُهُ بِالْحَجَّ وَلَيْسَ مَعَ أَحَدٍ مِنْهُمْ هَذِي ^(٢) غيرِ
النَّبِيِّ ﷺ وَطَلْحَةَ ، وَكَانَ عَلَيْهِ قَدِيمٌ مِنَ الْيَمَنِ وَمَعَهُ
الْهَذِي فَقَالَ : أَهَلَّتُ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ،
وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَذِنَ لِأَصْحَابِهِ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً
يَطْوِفُوا بِالْبَيْتِ ثُمَّ يُقْصِرُوا وَيَحِلُّوا ^(٣) إِلَّا مَنْ مَعَهُ

(١) الرِّدْفُ والرِّدِيفُ : الراكب خلف الراكب .

(٢) الْهَذِي : ما يُهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر .

(٣) الْحِلُّ وَالإِحْلَالُ : إباحة محظورات الحج .

الْهَدْيُ ، فَقَالُوا : نَنْطِلُقُ إِلَى مِنْيٍ وَذَكْرُ أَحَدِنَا يَقْطُرُ ! فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ : « لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْلَا أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ لَأَخْلَلْتُ » ، وَأَنَّ عَائِشَةَ حَاضَتْ فَنَسَكَتِ^(١) الْمَنَاسِكَ كُلَّهَا غَيْرَ أَنَّهَا لَمْ تَطْلُفْ بِالْبَيْتِ قَالَ : فَلَمَّا طَهَرْتُ وَطَافْتُ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَتَنْطِلِقُونَ بِعُمْرَةِ وَحْجَةِ وَأَنْطِلِقُ بِالْحَجَّ ، فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ أَنْ يَخْرُجَ مَعَهَا إِلَى التَّشْعِيمِ فَاعْتَمَرَتْ بَعْدَ الْحَجَّ فِي ذِي الْحَجَّةِ ، وَأَنَّ سُرَاقَةَ بْنَ مَالِكٍ بْنِ جُعْشَمٍ لَقِيَ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْعَقَبَةِ وَهُوَ يَرْمِيهَا فَقَالَ : أَكُمْ هَذِهِ خَاصَّةً يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : « لَا ، بَلْ لِلْأَبْدِ »^(٢) .

(١) النسك : الطاعة والعبادة .

(٢) الأبد : آخر الدهر .

٧- بَابُ الْإِعْتِمَارِ بَعْدَ الْحَجَّ بِغَيْرِ هَذِي

[١٧٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنْسَنِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُوَافِينَ لِهِلَالِ ذِي الْحِجَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ أَحَبَ أَنْ يُهَلِّ بِعُمْرَةِ فَلْيُهَلِّ ، وَمَنْ أَحَبَ أَنْ يُهَلِّ بِحِجَّةِ فَلْيُهَلِّ ، وَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لِأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةً» فَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةً وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَّ بِحِجَّةَ ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَحِضَطْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْخُلَ مَكَّةَ فَأَدْرَكَنِي يَوْمُ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : «دَعِيْ عُمَرَتَكِ وَأَنْقُضِي رَأْسَكِ وَأَمْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجَّ» ، فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَاضِبَةِ أَرْسَلَ مَعِي عَبْدَ الرَّحْمَنَ إِلَى

التنعيم ، فَأَرْدَفَهَا فَأَهْلَتْ بِعُمْرَةِ مَكَانَ عُمْرَتِهَا ،
فَقَضَى اللَّهُ حَجَّهَا وَعُمْرَتِهَا ، وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ
مِّنْ ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ .

٨- بَابُ أَجْرِ الْعُمْرَةِ عَلَى قَدْرِ النَّصْبِ^(١)

[١٧٩٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زَرْيَعٍ ، حَدَّثَنَا
ابْنُ عَوْنَى ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ . وَعَنِ ابْنِ عَوْنَى ،
عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ قَالًا : قَالَتْ عَائِشَةُ
بْنِيَّتِهَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، يَصْدُرُ^(٢) النَّاسُ بِتُسْكِينٍ
وَأَصْدُرُ بِتُسْكِينٍ فَقِيلَ لَهَا : انتَظِري فَإِذَا طَهُرْتِ
فَاخْرُجِي إِلَى التَّنَعِيمِ فَأَهْلِي ثُمَّ ائْتِيَنَا بِمَكَانٍ كَذَا ،
وَلَكِنَّهَا عَلَى قَدْرِ نَفْقَتِكِ أَوْ نَصِيبِكِ .

(١) النصب : التعب .

(٢) الصدر والصدور : الرجوع والانصراف .

٩- بَابُ الْمُعْتَمِرِ إِذَا طَوَافَ طَوَافَ الْعُمْرَةِ

ثُمَّ خَرَجَ هُلْ يُجْزِئُهُ مِنْ طَوَافِ الْوَدَاعِ

[١٧٩٩] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٌ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ قَالَتْ : خَرَجْنَا مُهِلِّيْنَ بِالْحَجَّ فِي أَشْهُرِ الْحَجَّ وَحُرُّمِ الْحَجَّ فَنَزَّلَنَا سَرِيفٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ : «مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَأَحَبَّ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً فَلَيَفْعُلْ وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلَا». وَكَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَرِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ذُوِّي قُوَّةِ الْهَدْيِ فَلَمْ تَكُنْ لَهُمْ عُمْرَةً، فَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي فَقَالَ : «مَا يُبَكِّيكِ؟» قُلْتُ : سَمِعْتُكَ تَقُولُ لِأَصْحَابِكَ مَا قُلْتَ فَمُنِعْتُ الْعُمْرَةَ، قَالَ : «وَمَا شَاءْتِ؟» قُلْتُ : لَا أُصَلِّي ، قَالَ : «فَلَا يَضُرُّكِ؛ أَنْتِ مِنْ بَنَاتِ آدَمَ كُتِبَ عَلَيْكِ مَا كُتِبَ عَلَيْهِنَّ فَكُونِي فِي حَجَّتِكِ

عَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْزُقَكُمَا» قَالَتْ : فَكُنْتُ حَتَّى نَفَرْنَا مِنْ مِنَّيْ فَنَزَلْنَا الْمُحَصَّبَ^(١) ، فَدَعَا عَبْدَ الرَّحْمَنَ فَقَالَ : «اخْرُجْ بِأَخْتِكَ الْحَرَمَ فَلَتُهَلِّ بِعُمْرَةِ ثُمَّ افْرَغَا مِنْ طَوَافِكُمَا أَنْتَظِرْ كُمَا هَاهُنَا» فَأَتَيْنَا فِي جَوْفِ اللَّيْلِ فَقَالَ : «فَرَغْتُمَا؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، فَنَادَى بِالرَّحِيلِ فِي أَصْحَابِهِ . فَأَرْتَهُ النَّاسُ وَمَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ قَبْلَ صَلَاتِ الصُّبْحِ ، ثُمَّ خَرَجَ مُوجِّهًا إِلَى الْمَدِينَةِ .

١٠- بَابُ يَفْعَلُ فِي الْعُمْرَةِ مَا يَفْعَلُ فِي الْحَجَّ

[١٨٠٠] حَدَثَنَا أَبُو نُعَيْمٌ ، حَدَثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَثَنَا عَطَاءً ، قَالَ : حَدَثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، يَعْنِي عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ بِالْجِعْرَانَةِ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ وَعَلَيْهِ أَثْرُ الْخَلُوقِ^(٢) - أَوْ

(١) المَحَصَّبُ : بين مكة ومنى ، ويعرف بمجز الكبش .

(٢) الْخَلُوقُ : طيب مركب يتخذ من الزعفران وغيره .

قال : **صفرة** - فقال : كيف تأمرني أن أصنع في عمرتي؟ فأنزل الله على النبي ﷺ ، فسأله بثواب ووبددت أنني قد رأيت النبي ﷺ وقد أنزل عليه الوحي فقال عمر : تعال أيشرك أن تنظر إلى النبي ﷺ وقد أنزل الله الوحي؟ قلت : نعم ، فرفع طرف الثوب فنظرت إليه له غطيط^(١) ، وأحسبه قال : كغطيط البكر^(٢) فلما سرري^(٣) عنه قال : «أين السائل عن العمرة؟ اخلع عنك الجبة ، واغسل أثر الخلق عنك ، وأنق الصفرة ، واصنع في عمرتك كما تصنع في حجك» .

[١٨٠١] حدثنا عبد الله بن يوسف ، أخبرنا مالك ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه أنه قال : قلت

(١) الغطيط : صوت نفس النائم .

(٢) البكر : الفتى من الإبل .

(٣) التسرية : الكشف والإزالة .

لِعَائِشَةَ فِي لَهُ عَنْهَا - زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ حَدِيثُ
 السُّنْنِ - أَرَأَيْتِ قَوْلَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى : «إِنَّ
 الْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَابِ^(١) اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ
 أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ^(٢) عَلَيْهِ أَنْ يَطْوَفَ بِهِمَا» [البقرة: ١٥٨]
 فَقَالَتْ عَائِشَةُ : كَلَّا ، لَوْ كَانَتْ كَمَا تَقُولُ كَانَتْ فَلَا
 جُنَاحٌ عَلَيْهِ أَلَا يَطْوَفَ بِهِمَا ، إِنَّمَا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ
 فِي الْأَنْصَارِ كَانُوا يُهَلُّونَ لِمَنَاءَ وَكَانَتْ مَنَاءُ حَذْوَ^(٣)
 قُدْيَدٍ^(٤) وَكَانُوا يَتَحَرَّجُونَ أَنْ يَطْوُفُوا بَيْنَ الصَّفَّا
 وَالْمَرْوَةِ ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
 عَنْ ذَلِكَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى : «إِنَّ الْصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ

(١) الشَّعَابُ : كل شيء جعل طاعة .

(٢) جُنَاحٌ : إثم .

(٣) الحَذْوُ وَالْحَذَاءُ : الإِزَاءُ وَالْمَقَابِلُ .

(٤) قَدِيدٌ : وادٍ من أودية الحجاز .



شَعَابِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ أَبْيَتْ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ
يَطْوَفَ بِهِمَا﴿ [البقرة: ١٥٨] زَادَ سُفْيَانُ وَأَبُو مُعاوِيَةَ،
عَنْ هِشَامٍ : مَا أَتَمَ اللَّهُ حَجَّ امْرِئٍ وَلَا عُمْرَةُ لَمْ
يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَّا وَالْمَرْوَةِ .

١١- بَابُ مَتَى يَحِلُّ الْمُعْتَمِرُ

وَقَالَ عَطَاءُ ، عَنْ جَابِرٍ خَوْلَانِيَّهُ : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ
أَصْحَابَهُ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً وَيَطْوُفُوا ثُمَّ يُقَصِّرُوا
وَيَحِلُّوا .

إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ جَرِيرٍ ، عَنْ
إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ : اعْتَمَرَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاعْتَمَرْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ
طَافَ وَطُفْنَا مَعَهُ ، وَأَتَى الصَّفَّا وَالْمَرْوَةَ وَأَتَيْنَاهَا
مَعَهُ ، وَكُنَّا نَسْتَرُهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ أَنْ يَرَمِيهُ أَحَدٌ ، فَقَالَ
لَهُ صَاحِبُ لِي : أَكَانَ دَخَلَ الْكَعْبَةَ؟ قَالَ : لَا .

[١٨٠٣] قال : فَحَدَّثَنَا مَا قَالَ لِخَدِيجَةَ قَالَ : «بَشِّرُوا خَدِيجَةَ بِبَيْتٍ مِنَ الْجَنَّةِ مِنْ قَصْبٍ لَا صَخْبٍ ^(١) فِيهِ وَلَا نَصْبٍ» .

[١٨٠٤] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما عَنْ رَجُلٍ طَافَ بِالْبَيْتِ فِي عُمْرَةٍ وَلَمْ يَطُوفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، أَيَّا تَيِّبَ امْرَأَتَهُ؟ فَقَالَ : قَدِيمُ النَّبِيُّ صلوات الله عليه فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ، قَالَ : وَسَأَلْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنهما فَقَالَ : لَا يَقْرَبُنَّهَا حَتَّى يَطُوفَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

[١٨٠٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ ،

(١) الصَّخْبُ : الضَّجَّةُ ، وَاضْطِرَابُ الْأَصْوَاتِ .



حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ حَوْلَتْهُ قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ وَهُوَ مُنْيِخٌ ، فَقَالَ : «أَحَجَجْتَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : «بِمَا أَهْلَلْتَ؟» قُلْتُ : لَبَيْكَ^(١) بِإِهْلَالٍ^(٢) كِإِهْلَالِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «أَخْسَتَ ، طُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَحِلَّ» ، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَيْسٍ فَقَلَّتْ رَأْسِي ، ثُمَّ أَهْلَلْتُ بِالْحَجَّ فَكُنْتُ أُفْتَيِ بِهِ حَتَّى كَانَ فِي خِلَافَةِ عُمَرَ فَقَالَ : إِنْ أَخَذْنَا بِكِتَابِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالثَّمَامِ ، وَإِنْ أَخَذْنَا بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ .

(١) لَبَيْكُ : من التلبية ، أي : إجابتي لك .

(٢) الإهلال : الإحرام .

[١٨٠٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ مَوْلَى أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُ أَسْمَاءَ تَقُولُ كُلَّمَا مَرَّتْ بِالْحَجُونِ : صَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ لَقَدْ نَزَّلْنَا مَعَهُ هَاهُنَا وَنَحْنُ يَوْمَئِذٍ خِفَافٌ قَلِيلٌ ظَهَرْنَا قَلِيلَةً أَزْوَادُنَا^(١) ، فَاعْتَمَرْتُ أَنَا وَأَخْتِي عَائِشَةُ وَالزُّبَيرُ وَفُلَانُ وَفُلَانُ ، فَلَمَّا مَسَحْنَا الْبَيْتَ أَحْلَلْنَا ثُمَّ أَهْلَلْنَا مِنَ الْعَشِيِّ بِالْحَجَّ .

١٢- بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْحَجَّ أَوِ الْعُمْرَةِ أَوِ الْغَرْبِ

[١٨٠٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ^(٢) مِنْ غَرْبٍ أَوْ حَجَّ أَوْ

(١) الأزواد والأزودة: الأطعمة .

(٢) القفل والمقلف والإقفال: الرجوع .

عُمْرَةٌ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ^(١) مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ ثُمَّ يَقُولُ : «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، أَيْبُونَ^(٢) تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَخْرَابَ وَحْدَهُ» .

١٣- بَابُ اسْتِقْبَالِ الْحَاجِ^(٣)

الْقَادِمِينَ وَالثَّلَاثَةِ عَلَى الدَّابَّةِ

[١٨٠٨] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ حَذِيلَةَ عَنْهَا قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ اسْتَقْبَلَتْهُ

(١) الشرف: المكان البارز.

(٢) الآيبون: الراجعون.

(٣) الحاج: جماعة الحجاج.

أَغِيلْمَةُ^(١) بَنِي عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَآخَرَ خَلْفَهُ.

١٤- بَابُ الْقُدُومِ بِالْغَدَاءِ^(٢)

[١٨٠٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَجَاجِ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ يُصْلِّي فِي مَسْجِدِ الشَّجَرَةِ، وَإِذَا رَجَعَ صَلَّى بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَطْنِ التَّوَادِيِّ، وَبَاتَ حَتَّى يُضْبَحَ.

١٥- بَابُ الدُّخُولِ بِالْعَشِيِّ^(٣)

[١٨١٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

(١) **أَغِيلْمَة** : تصغير **أَغْلَمَة** ، وهي جمع **غلام** .

(٢) **الْغَدَاءُ** : ما بين الفجر وطلوع الشمس .

(٣) **الْعَشِيُّ وَالْعَشِيَّةُ** : آخر النهار .



قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَطْرُقُ^(١) أَهْلَهُ ، كَانَ
لَا يَدْخُلُ إِلَّا غُدْوَةً^(٢) أَوْ عَشِيَّةً .

١٦- بَابُ لَا يَطْرُقُ أَهْلَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

[١٨١١] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ
مُحَارِبٍ ، عَنْ جَابِرٍ خَوْلَانِيَّ نَعْلَمُهُ أَنَّهُ أَنَّهُ أَنَّ
يَطْرُقَ أَهْلَهُ لَيْلًا .

١٧- بَابُ مَنْ أَشْرَعَ نَاقَتَهُ إِذَا بَلَغَ الْمَدِينَةَ

[١٨١٢] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرِيمَ ، أَخْبَرَنَا
مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ ، أَنَّهُ سَمِعَ
أَنَّسَ بْنَ حُكَّامَةَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ
سَفَرٍ فَأَبْصَرَ دَرَجَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْ فَضَّاعَ^(٣) نَاقَتَهُ ، وَإِنْ
كَانَتْ دَابَّةً حَرَّكَهَا .

(١) الطرق : الإتيان ليلاً .

(٣) الإيضاع : سرعة السير .

(٢) الغدوة : الباكرة .

قال أبو عبد الله : زاد الحارث بن عمير ، عن حميد : حركتها من حبها .

[١٨١٣] حَدَّثَنَا قُتْيَيْةُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَّسٍ قَالَ : جُذُرَاتٍ . تابعةُ الْحَارِثِ بْنِ عُمَيْرٍ .

١٨- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿وَأَنْتُمْ أَلْبِيُوتُ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة : ١٨٩]

[١٨١٤] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ظُهُورَهُ يَقُولُ : نَزَّلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ فِينَا ؛ كَانَتِ الْأَنْصَارُ إِذَا حَجَّوْا فَجَاءُوا لَمْ يَدْخُلُوا مِنْ قِبْلِ أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ وَلَكِنْ مِنْ ظُهُورِهَا ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ مِنْ قِبْلِ بَابِهِ فَكَانَهُ عُيْرٌ بِذَلِكَ ، فَنَزَّلَتْ : ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِإِنْ تَأْتُوا أَلْبِيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَىٰ وَأَتُوا أَلْبِيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ [البقرة : ١٨٩] .

١٩- بَابُ السَّفَرِ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ

[١٨١٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ؛ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنُؤْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهَمَتْهُ فَلْيَعْجِلْ إِلَى أَهْلِهِ» .

٢٠- بَابُ الْمُسَافِرِ إِذَا جَدَ بِهِ

السَّيْرُ يُعَجِّلُ إِلَى أَهْلِهِ

[١٨١٦] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ : أَخْبَرَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَوْلَتْهُ بِطَرِيقِ مَكَّةَ فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ

(١) النَّهَمَةُ : الحاجة.

وَجَعْ ؛ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ
 نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَתَمَةَ ^(١) جَمَعَ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ
 قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخْرَى
 الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا .

* * *

(١) العتمة : صلاة العشاء .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

٢٩ - بَابُ الْأَخْصَرِ وَجَزِّ الْأَصْبَادِ

وَقَوْلُهِ تَعَالَى : «فَإِنْ أَخْصِرْتُمْ فَمَا أَسْتَيْسِرَ مِنَ الْهَذِي ۝ وَلَا تَخْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَذِي مَحْلَهُ» [البقرة: ١٩٦].

وَقَالَ عَطَاءً : الْأَخْصَارُ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَحْسُنُهُ .

١- بَابُ إِذَا أَخْصَرَ الْمُعْتَمِرُ

[١٨١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ قَالَ : إِنْ صُدِّدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَأَهَلَّ ^(١) بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ .

(١) الإهلال: الإحرام .

[١٨١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَسْمَاءَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَتَّى لَمْ يَعْلَمْهُ عَنْهُ لَيَالِيَ نَزَلَ الْجَيْشُ بِابْنِ الزُّبَيرِ فَقَالَ : لَا يَضُرُكَ أَنْ لَا تَحْجُجَ الْعَامَ وَإِنَّنَا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذِيَةً^(١) وَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْعُمْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْطَلِقْ فَإِنْ خَلَّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفتُ ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا شَاءُهُمَا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ

(١) أ.دِي : ما يُهدى إلى البيت الحرام من النعم لتنحر .

حَجَّةَ مَعَ عُمْرَتِي فَلَمْ يَحِلْ مِنْهُمَا حَتَّى حَلَّ يَوْمُ
النَّحْرِ^(١) وَأَهْدَى، وَكَانَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ حَتَّى
يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ .

[١٨١٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ،
عَنْ نَافِعٍ ، أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ : لَوْأَقَمْتَ
بِهَذَا .

[١٨٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ، قَالَ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ
أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ
عَنِ الْمُؤْلِفِ : قَدْ أَخْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَلَقَ رَأْسَهُ
وَجَامِعَ نِسَاءَهُ وَنَحْرَ هَدْيَهُ حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا .

٢- بَابُ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجَّ

[١٨٢١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ،

(١) يوم النحر : يوم عيد الأضحى .

أَخْبَرَنَا يُونُسُ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ
قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ خَلِيلُ اللَّهِ عَنْهُ يَقُولُ : أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ
سُنَّةَ رَسُولِ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ إِنْ حِسَنَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجَّ
طَافَ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا ^(١) وَالْمَرْوَةُ ^(٢) ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحْجَّ عَامًا قَابِلًا ^(٣) فَيَهْدِي أَوْ يَضْرُبُ
إِنْ لَمْ يَجِدْ هَذِيَا .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، نَحْوَهُ .

٣- بَابُ النَّحْرِ قَبْلَ الْحُلُقِ فِي الْحَضْرِ

[١٨٢٢] حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَاقِ ، أَخْبَرَنَا
مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنِ الْمَسْوَرِ خَلِيلُ اللَّهِ عَنْهُ ،

(١) الصفا: بداية المسعي .

(٢) المروة: رأس المسعي الشمالي ، وبها ينتهي المسعي .

(٣) العام القابل: المقبل .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ .

[١٨٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ ، قَالَ : وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَسَالِمًا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ مُخَوِّلًا عَنْهُ فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بُدْنَةً^(١) وَحَلَقَ رَأْسَهُ .

٤- بَابُ مَنْ قَالَ: لَيْسَ عَلَى الْمُخْصَرِ بَدْلٌ

وَقَالَ رَوْحٌ ، عَنْ شِبَيلٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخَوِّلًا عَنْهُ : إِنَّمَا الْبَدْلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالْتَّلْذُذِ ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عُذْرًا فَغَيْرُ ذَلِكَ فَإِنَّهُ يَحِلُّ وَلَا يَرْجِعُ ، وَإِنْ كَانَ مَعْهُ هَذِيْ

(١) البدن والبدنات: الحمال .

وَهُوَ مُحْصَرٌ نَحْرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِعُ أَنْ يَبْعَثَ،
وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ يَجِدْ حَتَّى يَبْلُغَ
الْهَدْيُ مَحِلَّهُ.

وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ : يَنْحَرُ^(١) هَذِيهِ وَيَحْلِقُ فِي أَيِّ
مَوْضِعٍ كَانَ وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
وَأَصْحَابُهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ^(٢) نَحْرُوا وَحَلَقُوا وَحَلُوا مِنْ
كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الْهَدْيُ إِلَى
الْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ يُذْكُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ
يَقْضُوا شَيْئًا وَلَا يَعُودُوا إِلَهًا ، وَالْحُدَيْبِيَّةُ خَارِجٌ مِنَ
الْحَرَمِ .

[١٨٢٤] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ
نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ - حَفَظَهُ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ حِينَ خَرَجَ

(١) النحر : الطعن أسفل العنق .

(٢) الحديبية : تقع غرب مكة على طريق جدة .

إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ : إِنْ صُدِّدْتُ عَنِ الْبَيْتِ
صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَأَهَلٌ بِعُمْرَةِ
مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهَلٌ بِعُمْرَةِ عَامِ
الْحُدَيْبِيَّةِ ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ
فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ فَالْتَّفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ
فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ أَشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ
أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا
وَاحِدًا ، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيَا عَنْهُ وَأَهْدَى .

٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ يَهْدَى
أَذْى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدِيهُ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةً أَوْ نُسُكٍ»^(١)
[البقرة: ١٩٦] وَهُوَ مُخَيَّرٌ فَآمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ
[١٨٢٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ،
عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ

(١) النُّسُك : هنا : الذبائح .

عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ
خَوْلَانَعْنَهُ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «لَعَلَكَ آذَاكَ
هَوَامِكَ^(١)؟» قَالَ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اخْلُقْ رَأْسَكَ وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ
أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ، أَوْ انْشُكْ بِشَاءَ» .

٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿أَوْ صَدَقَةً﴾ [البقرة: ١٩٦]

وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةَ مَسَاكِينَ

[١٨٢٦] حَدَثَنَا أَبُو نُعَيْمٌ ، حَدَثَنَا سَيْفٌ ، قَالَ :
حَدَثَنِي مُجَاهِدٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ
أَبِي لَيْلَى ، أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ : وَقَفَ
عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ^(٢)
قَمْلًا فَقَالَ : «يُؤْذِيكَ هَوَامِكَ؟» قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :

(١) هَوَامِكَ: أراد به القمل.

(٢) التهافت: التساقط.

«فَاحْلُقْ رَأْسَكَ - أَوْ قَالَ : احْلِقْ» قَالَ : فِي نَزَلتْ هَذِهِ الْآيَةُ «فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذْى مِنْ رَأْسِهِ» [البقرة: ١٩٦] إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرْقِ^(١) بَيْنَ سِتَّةَ أَوْ اثْسُكْ بِمَا تَيَسَّرَ» .

٧- بَابُ الْإِطْعَامِ فِي الْفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ^(٢)

[١٨٢٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ قَالَ : جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ خَوْلَدْغُنَّهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ فَقَالَ : نَزَلتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةُ ، حُمِلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالْقَمْلُ يَسْتَأْثِرُ عَلَى وَجْهِي ، فَقَالَ : «مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجْعَ

(١) الفرق : مكيال يعادل : (٦, ١٠٨) كيلو جرامات .

(٢) الصاع : مكيال يزن : ٢٠٣٦ جراماً .

بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى - أَوْ : مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ
مَا أَرَى - تَجِدُ شَاءَ؟» فَقُلْتُ : لَا ، فَقَالَ : «فَصُمِّ
ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ
صَاعٍ» .

-٨- بَابُ النُّسُكُ شَاةٌ

[١٨٢٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، حَدَّثَنَا رَوْحُ ، حَدَّثَنَا شِبْلُ ،
عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ
خَوْلَانَعْنَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى
وَجْهِهِ فَقَالَ : «أَيُؤْذِيكَ هَوَامِلُكَ؟» قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَهُ
أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ
يَحِلُّونَ بِهَا وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ ،
فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ
فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةَ أَوْ يُهْدِي شَاةً أَوْ يَصُومْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ .

[١٨٢٩] وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ ، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى ، عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ حَوْلَهُنَّهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَاهُ وَقَمْلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ مِثْلًا .

٩- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى :

﴿فَلَا رَفَثَ﴾ [البقرة: ١٩٧]

[١٨٣٠] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَهُنَّهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفَثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

١٠- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ ﷺ :

﴿وَلَا (فُسُوقٌ) وَلَا جَدَالٌ فِي الْحِجَّةِ﴾ [البقرة: ١٩٧]

[١٨٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ ، حَدَّثَنَا سُفيَّاً ،

(١) الرُّفَثُ: الجماع .

عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَهُ عَنْهُ
قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفَثْ
وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيْوَمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ» .

١١- بَابُ قُولِ اللَّهِ تَعَالَى : «لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُومٌ»^(١)
وَمَنْ قَتَلَهُ وَمِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا (فِجَرَاءً مِثْلِ) مَا قَاتَلَ مِنَ
النَّعْمٍ^(٢) يَخْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَذِيَا بَلِغَ الْكَعْبَةَ أَوْ
كَفَرَةَ طَعَامُ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَدُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ
عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو
أَنْتِقامٍ^(٤) أَحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَعَا لَكُمْ
وَلِلسيَارَةِ^(٣) وَحُرُومَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُومًا وَأَنْتُمْ
اللَّهُ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ» [المائدة: ٩٥، ٩٦]

(١) حرم: محرومون.

(٢) النعم: الإبل. وقد تكون البقر والغنم.

(٣) للسيارة: للمسافرين.



١٢- بَابُ إِذَا صَادَ الْحَلَالُ^(١)

فَأَهْدِي لِلْمُحْرِمِ الصَّيْدَ أَكْلَهُ

وَلَمْ يَرِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنَسٌ بِالذَّبْحِ بِأَسَا ، وَهُوَ غَيْرُ
الصَّيْدِ تَحْوُ الْإِبْلِ وَالْغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالدَّجَاجِ
وَالْخَيْلِ .

يُقَالُ : عَدْلٌ ذَلِكَ مِثْلُ ، فَإِذَا كُسِرَتْ عِدْلٌ فَهُوَ زَنَةٌ
ذَلِكَ **﴿قِيمًا﴾** [المائدة: ٩٧] : قِوَاماً **﴿يَعْدِلُونَ﴾**
[الأنعام: ١] : يَجْعَلُونَ عَدْلًا .

[١٨٣٢] حَدَّثَنَا مُعاذُ بْنُ فَضَالَةَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَنْ
يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : انْطَلَقَ
أَبِي عَامَ الْحُدَيْبِيَّةَ فَأَخْرَمَ أَصْحَابَهُ وَلَمْ يُخْرِمْ
وَحْدَتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَدُوًّا يَغْزُوهُ ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ تَضَّحَّكَ بَعْضُهُمْ إِلَى

(١) الحلال : غير المحرم .

بعضِ ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَحْشِي فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتَهُ^(١) ، وَاسْتَعْنَتُ بِهِمْ فَأَبْوَا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلَنَا مِنْ لَحْمِهِ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَرْفَعَ فَرْسِي شَأْوًا^(٢) وَأَسِيرَ شَأْوًا ، فَلَقِيَتِ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِغْفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، قُلْتُ : أَيْنَ تَرَكْتَ النَّبِيَّ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ}؟ قَالَ : تَرَكْتُهُ بِتَعْهِنَ وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرَءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ ، إِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطَعُوا دُونَكَ فَانْتَظِرْهُمْ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَصَبَّتُ حِمَارَ وَحْشِي وَعَنْدِي مِنْهُ فَاضِلَّةً ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : «كُلُوا» . وَهُمْ مُحْرِمُونَ .}

(١) أَثْبَتَهُ : حبسه وجعلته ثابتًا .

(٢) اقتطعت الشيء : أي : أن يحال بينك وبينهم .

(٣) الشأو : الشوط والمدى .

١٣- بَابُ إِذَا رَأَى الْمُحْرِمُونَ صَيْدًا فَضَحِكُوا فَفَطَنَ الْحَلَالُ

[١٨٣٣] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعٍ ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارِكِ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ قَالَ : انْطَلَقْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ فَأَخْرَمَ أَصْحَابَهُ وَلَمْ أُخْرِمْ ، فَأَنْبَثْنَا بِعَذْوَ بِغَيْقَةَ فَتَوَجَّهْنَا نَحْوَهُمْ فَبَصَرَ أَصْحَابِيِّ بِحَمَارٍ وَخَشِّ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَضْحَكُ إِلَى بَعْضٍ ، فَنَظَرْتُ فَرَأَيْتُهُ فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ الْفَرَسَ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتُهُ فَاسْتَعْنَتُهُمْ فَأَبَوَا أَنْ يُعِينُونِي فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، ثُمَّ لَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ، أَزْفَعَ فَرَسِي شَأْوَا وَأَسِيرُ عَلَيْهِ شَأْوَا فَلَقِيْتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفارِيِّ جَوْفِ الْلَّيْلِ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : تَرَكْتُهُ بِتَغْهِيْنَ وَهُوَ قَائِلُ السُّقْيَا ، فَلَحِقْتُ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَيْشُهُ

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَصْحَابَكَ أَرْسَلُوا
يَقْرَءُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ اللَّهِ وَبَرَكَاتِهِ ، وَإِنَّهُمْ
قَدْ خَشُوا أَنْ يَقْتَطِعُهُمُ الْعَدُوُّ دُونَكَ فَانظُرْهُمْ
فَفَعَلَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا اصَدَّنَا حِمَارَ
وَحْشٍ وَإِنَّ عِنْدَنَا فَاضِلَّةً ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
لِأَصْحَابِهِ : «**كُلُوا**». وَهُمْ مُحْرِمُونَ .

١٤- بَابُ لَا يُعِينُ الْمُحْرِمُ الْحَلَالَ فِي قَتْلِ الصَّيْدِ

[١٨٣٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً ،
حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ نَافِعِ
مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ ، سَمِعَ أَبَا قَتَادَةَ خَوَلَنْدُونَ قَالَ : كُنَّا مَعَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَاحَةِ مِنَ الْمَدِينَةِ عَلَى ثَلَاثٍ . خ .
وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً ، حَدَّثَنَا
صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ
خَوَلَنْدُونَ قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقَاحَةِ وَمِنَ الْمُحْرِمِ

وَمِنَّا غَيْرُ الْمُحْرِمِ ، فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاءَوْنَ شَيئًا فَنَظَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَحْشٌ يَعْنِي وَقَعَ سَوْطُهُ فَقَالُوا : لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بِشَيْءٍ ، إِنَّا مُحْرِمُونَ فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَخْدَثْتُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةٍ^(١) فَعَقَرْتُهُ^(٢) فَأَتَيْتُ بِهِ أَصْحَابِي فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُوا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَأْكُلُوا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ أَمَامَنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : « كُلُوهُ حَلَالٌ ». .

قَالَ لَنَا عَمْرُو : اذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ فَسَلُوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ وَقَدِيمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا .

١٥- بَابُ لَا يُشِيرُ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لِكَيْ يَضْطَادَهُ الْحَلَالُ
[١٨٣٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ ، هُوَ : ابْنُ مَوْهَبٍ ، قَالَ :

(١) الأكمة : المرتفع عن الأرض .

(٢) العقر : ضرب قوائم البعير أو الشاة بالسيف .

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًا فَخَرَجُوا مَعَهُ فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ فَقَالَ : «خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقِي» ، فَأَخْذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَخْرَمُوا كُلُّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُخْرِمْ فَبَيْتَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأُوا حُمْرًا وَحْشًا فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمْرِ فَعَقَرَ مِنْهَا أَثَانِي ، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا ، وَقَالُوا : أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَثَانِ ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا أَخْرَمْنَا وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُخْرِمْ فَرَأَيْنَا حُمْرًا وَحْشًا فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَثَانِي ، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا ثُمَّ قُلْنَا : أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا ،



قَالَ : «مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمْرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟» قَالُوا : لَا ، قَالَ : «فَكُلُّوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا» .

١٦- بَابٌ إِذَا أَهْدَى لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَخُشِّيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبِلْ

[١٨٣٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ الْلَّيْثِيِّ ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَخُشِّيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ^(١) أَوْ بِوَدَانَ^(٢) فَرَدَةً عَلَيْهِ فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : «إِنَّا لَمْ نَرِدْ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرُمٌ» .

(١) الأبواء : واد من أودية الحجاز.

(٢) ودان : موضع بين المدينة ومكة .

١٧- بَابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِ

[١٨٣٧] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ : « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ »^(١) .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَالَ .

[١٨٣٨] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : حَدَثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ » .

[١٨٣٩] حَدَثَنَا أَصْبَاغُ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ

(١) الجناح: الإثم.

قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما : قَالَتْ حَفْصَةُ :
 قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِ لَا حَرَجٌ
 عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْغُرَابُ، وَالْحِدَاءُ^(١)، وَالْفَأْرَةُ،
 وَالْعَقْرَبُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ^(٢)». .

[١٨٤٠] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
 ابْنُ وَهْبٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنِ
 ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْزَوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها ، أَنَّ
 رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِ كُلُّهُنَّ
 فَاسِقٌ^(٣) يُقْتَلُهُنَّ فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ، وَالْحِدَاءُ،
 وَالْعَقْرَبُ، وَالْفَأْرَةُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ». .

[١٨٤١] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ ، حَدَّثَنَا

(١) الحِدَاءُ : طائر من الجوارح .

(٢) الكلب العقور : كل سبع يعقر ، أي : يجرح ويقتل ويفترس .

(٣) الفاسق : سميت على الاستعارة لخبثهن .

أَبِي ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ خُوَلَلَةَ قَالَ : بَيْتَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارِ بِمِنَيٍّ إِذْ نَزَّلَ عَلَيْهِ : «**وَالْمُرْسَلَتِ**» وَإِنَّهُ لَيُتْلُوهَا وَإِنَّهُ لَأَتَلَقَّا هَا مِنْ فِيهِ ، وَإِنَّ فَاهَ لَرَطْبٌ بِهَا ، إِذْ وَثَبَتْ عَلَيْنَا حَيَّةً فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**اقْتُلُوهَا**» ، فَابْتَدَرَنَا هَا ^(١) فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «**وَقِيتُ شَرَّكُمْ كَمَا وُقِيتُمْ شَرَّهَا**». ^(٢)

[١٨٤٢] **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيرِ ، عَنْ عَائِشَةَ خُوَلَلَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «**لِلْوَزَغِ** ^(٢) **فُوئِسِقُ**» وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرَ بِقَتْلِهِ .

(١) **الابتدار** : الإسراع إلى الشيء والتسابق إليه .

(٢) **الوزغ والوزغة** : يقال لها : سام أبرص .

١٨- بَابُ لَا يُعْضُدُ^(١) شَجَرُ الْحَرَمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُعْضُدُ شَوْكُهُ».

[١٨٤٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا الْيَهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيعِ الْعَدَوِيِّ، أَنَّهُ قَالَ لِعُمَرَ وَبْنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ: ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أَخْدُثُ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْغَدِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ فَسَمِعَتْهُ أَذْنَاي وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ إِنَّهُ حَمْدَ اللَّهِ وَأَشْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ فَلَا يَحِلُّ لِأَمْرِيئِ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يُعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً، فَإِنْ أَحَدْ تَرَخَّصَ^(٢) لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) العضد: القطع.

(٢) الرخصة: إباحة التصرف لأمر عارض.

فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ أَذْنَ لِرَسُولِهِ وَلَمْ يَأْذُنْ لَكُمْ ،
وَإِنَّمَا أَذْنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ
كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ وَلَيُبَلِّغُ الشَّاهِدُ الْغَايَبَ » .

فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو ؟ قَالَ : أَنَا
أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أَبَا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ
(١) عَاصِيَّا وَلَا فَارِّا بِدَمٍ وَلَا فَارِّا بِخَرْنَةٍ . خَرْنَةٌ : بَلِيلَةٌ .
١٩ - بَابُ لَا يَنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ

[١٨٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا
عَبْدُ الْوَهَابِ ، حَدَّثَنَا خَالِدُ ، عَنْ عَكْرَمَةَ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ
مَكَّةَ فَلَمْ تَحِلْ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَا تَحِلْ لِأَحَدٍ بَعْدِي ،
وَإِنَّمَا أَحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ لَا يُخْتَلِّي » (٢) خَلَامًا

(١) التَّعُودُ وَالاستِعَاذَةُ : اللجوءُ وَالملاذُ وَالاعتصامُ .

(٢) الْاخْتِلَاءُ : القطعُ .

(٣) الْخَلَاءُ : النباتُ الرطبُ الرقيقُ .

وَلَا يُغَضِّدُ شَجَرًا وَلَا يُنْفِرُ صَيْدًا وَلَا تُلْقَطُ
لُقْطَتَهَا^(١) إِلَّا لِمَعْرِفَةٍ» وَقَالَ الْعَبَّاسُ :
 يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا إِلَّا إِذْخَرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورَنَا فَقَالَ :
 «إِلَّا إِذْخَرَ». وَعَنْ خَالِدٍ ، عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَ : هَلْ
 تَدْرِي مَا لَا يُنْفِرُ صَيْدًا؟ هُوَ أَنْ يُنَحِّيَهُ مِنَ الظَّلِّ
 يَنْزُلُ مَكَانَهُ .

٤٠ - بَابُ لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَةَ

وَقَالَ أَبُو شُرَيْحٍ حَوْلَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَا يَسْفِكُ
 بِهَا دَمًا» .

[١٨٤٥] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ،
 عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ طَاؤِسٍ ، عَنِ
 ابْنِ عَبَّاسٍ حَوْلَهُ عَنْهَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ افْتَأَتَ
 مَكَةَ : «لَا هِجْرَةٌ وَلِكُنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ^(٢)

(١) **اللقطة** : اسم للهال الموجود .

(٢) **الاستنفار** : الاستنجاد والاستنصار .

فَأَنْفِرُوا فَإِنَّ هَذَا بَلْدَ حَرَمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ
وَالْأَرْضَ وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ وَإِنَّهُ
لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي وَلَمْ يَحِلْ لِي إِلَّا سَاعَةً
مِنْ نَهَارٍ فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ
لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ^(١) وَلَا يُلْتَقِطُ لَفْطَتَهُ
إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا وَلَا يُخْتَلِي خَلَامًا». قَالَ الْعَبَاسُ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا الْإِذْخَر ؛ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ^(٢)
وَلِبَيْوَتِهِمْ ، قَالَ : قَالَ : «إِلَّا الْإِذْخَر» .

٢١- بَابُ الْحِجَامَةِ^(٣) لِلْمُحْرِمِ

وَكَوَى ابْنُ عُمَرَ ابْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ .
وَرَيَّتَدَوْى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طِيبٌ .

(١) تنفير الصيد : عدم التعرض له بالاصطياد .

(٢) القين : الحداد والصاغ .

(٣) الحجامه والاحتجام : مص الدم من الجرح أو القيع بالفم أو
باللة .

[١٨٤٦] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ،
قَالَ: قَالَ عَمْرُو. أَوْلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ عَطَاءَ يَقُولُ :
سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ حَوْلَهُ عَنْهُ يَقُولُ : اخْتَاجَمْ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : حَدَّثَنِي طَاؤُسٌ ، عَنِ
ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ : لَعْلَةُ سَمِعَةٍ مِنْهُمَا .

[١٨٤٧] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ
بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ حَوْلَهُ عَنْهُ قَالَ :
اخْتَاجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ بِلْخَيِّ جَمَلٌ^(١) فِي
وَسْطِ رَأْسِهِ .

٢٢ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُحْرِمِ

[١٨٤٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقَدْوِسِ بْنُ

(١) لَحِيَ جَلٌ : موضع بين مكة والمدينة .

الحجاج ، حَدَّثَنَا أَوْزَاعِي ، حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاح ، عَنِ ابْنِ عَبَاسٍ حَمِيلَةً عَنْ النَّبِيِّ ﷺ تَرَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

٤٢ - بَابُ مَا يُنْهَىٰ مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ حَمِيلَةً عَنْهَا : لَا تَلْبَسُ الْمُحْرِمَةُ ثُوَّا بِوْرُسٍ ^(١) أَوْ زَعْفَرَانٍ ^(٢) .

[١٨٤٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، حَدَّثَنَا نَافِعٌ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَمِيلَةً عَنْهَا قَالَ : قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَّاوِيلَاتِ ^(٣) وَلَا الْعَمَائِمَ »

(١) الورس : النبت الأصفر الذي يصبغ به .

(٢) الزعفران : نبات بصلوي ونوع صبغي طببي .

(٣) السراويل والسراويلات : لباس يستر العورة .

وَلَا الْبَرَانِسِ^(١) إِلَّا أَن يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ
 فَلْيَلْبِسِ الْخُفَّيْنِ وَلِيَقْطَعْ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ^(٢) ،
 وَلَا تَلْبِسُوا شَيْئًا مَسْأَةً زَعْفَرَانٍ وَلَا الْوَرْسُ ،
 وَلَا تَنْتَقِبِ^(٣) الْمَزَأَةُ الْمُحْرَمَةُ وَلَا تَلْبِسِ الْقُفَّازَيْنِ» .
 تَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ
 عَقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ
 وَالْقُفَّازَيْنِ .

وَقَالَ عَبْيَدُ اللَّهِ : وَلَا وَرْسٌ ، وَكَانَ يَقُولُ :
 لَا تَنْتَقِبِ الْمُحْرَمَةُ وَلَا تَلْبِسِ الْقُفَّازَيْنِ .
 وَقَالَ مَالِكٌ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ : لَا تَنْتَقِبِ
 الْمُحْرَمَةُ .

(١) البرانس : ثياب رأسها ملتزمة بها.

(٢) الكعبان : مثنى الكعب ، وهما : العظامان الناتنان (البارزان)
 عند مفصل الساق والقدم عن الجنبيين .

(٣) النقاب : البرقع لا يبدو منه إلا العينان .

وَتَابَعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سَلَيْمٍ .

[١٨٥٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ حَذَّلَهُ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَقَصَّتْ^(١) بِرَجُلٍ مُّخْرِمٍ نَاقَتُهُ فَقَتَلَتُهُ فَأَتَيَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : «اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ ، وَلَا تُغْطِوا رَأْسَهُ ، وَلَا تُقَرِّبُوهُ طَيِّبًا ؛ فَإِنَّهُ يُبَعَّثُ يُهَلِّ». .

٤٤ - بَابُ الْإِغْتِسَالِ لِلْمُخْرِمِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ حَذَّلَهُ اللَّهُ عَنْهُمَا : يَدْخُلُ الْمُخْرِمُ الْحَمَامَ .

وَلَمْ يَرَ ابْنُ عُمَرَ وَعَائِشَةَ بِالْحَكَّ بِأَسَا .

[١٨٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْعَبَّاسِ

(١) الْوَقْصُ : كسر العنق .

والمَسْوُرَ بْنَ مَخْرَمَةَ اخْتَلَفَا بِالْأَبْوَاءِ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ : يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، وَقَالَ الْمَسْوُرُ : لَا يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ، فَأَرْسَلَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُوبَ الْأَنْصَارِيِّ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ الْقَرْنَيْنِ^(١) وَهُوَ يُسْتَرِّي شَوْبَ فَسَلَمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ هَذَا؟ فَقُلْتُ : أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حُنَيْنٍ أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَبَّاسِ أَسْأَلُكَ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ فَطَأَطَاهُ حَتَّى بَدَا لِي رَأْسُهُ ثُمَّ قَالَ لِإِنْسَانٍ يَصْبِ عَلَيْهِ : اصْبِبْ ، فَصَبَ عَلَى رَأْسِهِ ثُمَّ حَرَكَ رَأْسَهُ بِيَدِيهِ فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُهُ ﷺ يَفْعَلُ .

(١) قرنا البتر : خشباتان عليهما الخطاف .

٤٥- بَابُ لِبْسِ الْخُفَيْنِ لِلْمُحْرِمِ إِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ

[١٨٥٢] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ ، سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ زَيْدَ ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِعِرَفَاتٍ : «مَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبِسِ الْخُفَيْنِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبِسْ سَرَّا وَيَلَّا لِلْمُحْرِمِ .

[١٨٥٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا يَلْبِسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ : «لَا يَلْبِسِ الْقَمِيصَ وَلَا الْعَمَامَ وَلَا السَّرَّا وَيَلَاتِ وَلَا الْبُرْنُسَ وَلَا ثُوبًا مَسْهُ زَعْفَرَانُ وَلَا قَرْسُ ، وَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبِسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ» .

٢٦- بَابُ إِذَا لَمْ يَجِدِ الإِلَازَارَ^(١) فَلِيُلْبِسِ السَّرَّاويلَ

[١٨٥٤] حَدَثَنَا آدُمُ، حَدَثَنَا شُعْبَةُ، حَدَثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْوَلَةُ عَنْهُ قَالَ : خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ بِعِرْفَاتٍ فَقَالَ : «مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِلَازَارَ فَلِيُلْبِسِ السَّرَّاويلَ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلِيُلْبِسِ الْخُفَّيْنِ» .

٢٧- بَابُ لِبْسِ السَّلَاحِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ عَكْرِمَةُ : إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَيْسَ السَّلَاحُ وَأَفْتَدَى .

وَلَمْ يُتَابِعْ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ .

[١٨٥٥] حَدَثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ مُخْوَلَةُ عَنْهُ اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ

(١) الإزار والمثر: ثوب يحيط بالنصف الأسفل من الجسد.

حَتَّىٰ قَاضَاهُمْ : لَا يُدْخِلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي
الْقِرَابِ^(١) .

٢٨ - بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ اِحْرَامٍ

وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ ، وَإِنَّمَا أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِالْإِهْلَالِ
لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَلَمْ يَذْكُرْ لِلْحَاطِبِينَ
وَغَيْرِهِمْ .

[١٨٥٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا
ابْنُ طَاؤُسٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ خَوْلَانَ عَنْهُ أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ وَقَاتَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ وَلِأَهْلِ
نَجْدٍ^(٢) قَرْنَ الْمَنَازِلِ وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَلْمَلَمَ هُنَّ لَهُنَّ

(١) القراب: شبه الجراب.

(٢) التوقيت والتأقيت: مقدار المدة، ثم اتسع فيه فأطلق على المكان.

(٣) نجد: إقليم يقع في قلب الجزيرة العربية.

وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مَنْ أَرَادَ الْحَجَّ
وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ
حَتَّى أَهْلَ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ .
(١)

[١٨٥٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ،
عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ خَلَقَنْهُ اللَّهُ أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ
الْمُغْفَرُ^(٢) فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ خَطَّلِ
مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : «اقْتُلُوهُ» .

٢٩ - بَابُ إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ

وَقَالَ عَطَاءُ : إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَيْسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًّا
فَلَا كُفَّارَةَ عَلَيْهِ .

[١٨٥٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ ، حَدَّثَنَا

(١) الإنشاء : الابتداء والخروج .

(٢) المغفر : ما يلبسه الدارع على رأسه .

عَطَاءُ، قَالَ : حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَمَى ، عَنْ أَبِيهِ ،
قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ
جُبَّةٌ^(١) أَثْرٌ صُفْرَةٌ^(٢) أَوْ نَحْوُهُ كَانَ عُمَرٌ يَقُولُ لِي :
تُحِبُّ إِذَا نَزَّلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ ؟ فَنَزَّلَ عَلَيْهِ ثُمَّ
سُرِّيَ عَنْهُ ، فَقَالَ : « اصْنَعْ فِي عُمْرِكَ مَا تَضْسُعْ فِي
حَجَّكَ » .

[١٨٥٩] وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ يَعْنِي فَانْتَزَعَ ثَنِيَّةً^(٣)
فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ .

٤٠ - بَابُ الْمُحْرِمِ يَمُوتُ بِعِرْفَةَ

وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُؤَدَّى عَنْهُ بِقِيَّةُ الْحَجَّ .

[١٨٦٠] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ
زَيْدٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ،

(١) الجبة : ثوب للرجال مفتوح الأمام .

(٢) الصفرة : الورس والزعفران .

(٣) الثنية : إحدى الأسنان الأربع المقدمة .

عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ حَذِيقَةُ عَنْهَا قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِرْفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ ^(١) فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ : فَأَقْعَصَتْهُ ^(٢) - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفْنُوهُ فِي ثُوبَيْنِ - أَوْ قَالَ : ثُوبَيْهِ - وَلَا تُخْنِطُوهُ ^(٣) ، وَلَا تُخْمِرُوا ^(٤) رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلْبَيِّ» .

[١٨٦١] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ ، عَنْ أَئْيُوبَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ أَبْنِ عَبَّاسٍ حَذِيقَةُ عَنْهَا قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعِرْفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوَقَصَتْهُ - أَوْ قَالَ فَأَقْعَصَتْهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَكَفْنُوهُ فِي ثُوبَيْنِ

(١) الراحلة : البعير القوي .

(٢) القعص : أن يُضرب الإنسان فيموت مكانه .

(٣) التحنط : وضع ما يخلط من الطيب لأكفان الموتى .

(٤) التخمير : التغطية .

وَلَا تَمْسُوهُ طِيبًا وَلَا تُخْمِرُوا رَأْسَهُ، وَلَا تُخْنِطُوهُ؛
فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًّا».

٣١ - بَابُ سُنَّةِ الْمُحْرِمِ إِذَا مَاتَ

[١٨٦٢] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمُ ،
أَخْبَرَنَا أَبُو بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ
ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَمَاتَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ : «اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفْنُوهُ فِي ثُوبَيْهِ ،
وَلَا تَمْسُوهُ بِطِيبٍ ، وَلَا تُخْمِرُوا رَأْسَهُ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ
يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلْبِيًّا» .

٣٢ - بَابُ الْحَجَّ وَالنُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ وَالرَّجُلُ يَحْجُّ عَنِ الْمَرْأَةِ

[١٨٦٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا
أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ أَبِي بِشْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنْ



ابن عباس مخولة عنها أنَّ امرأةً منْ جهينَةَ جاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ : إِنَّ أُمِّي نَذَرَتْ أَنْ تَحْجَجَ فَلَمْ تَحْجَجْ حَتَّى مَاتَتْ ، أَفَأَحْجُجُ عَنْهَا ؟ قَالَ : «نَعَمْ ، حُجَّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتِ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكِ دِينٌ أَكْنَتِ قَاضِيَةً ؟ أَفَضُوا اللَّهُ فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ» .

٣٣- بَابُ الْحَجَّ عَمَّنْ لَا يُسْتَطِيعُ الثُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

[١٨٦٤] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ مخولة عنها أنَّ امرأةً . ح .

[١٨٦٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مخولة عنها قَالَ : جَاءَتِ امرأةً مِنْ خَثْعَمٍ عَامَ حَجَّةَ الْوَدَاعِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ

فِي الْحَجَّ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِي عَلَى الرَّاحِلَةِ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحْجَجَ عَنْهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» .

٤٤- بَابُ حَجَّ الْمَرْأَةِ عَنِ الرَّجُلِ

[١٨٦٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ ^(١) النَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمٍ فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخَرِ ، فَقَالَتْ : إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَدْرَكْتُ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحْجُجُ عَنْهُ؟ قَالَ : «نَعَمْ» . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ .

(١) الرَّدِيفُ وَالرَّدِيفُ : الرَّاكِبُ خَلْفُ الرَّاكِبِ .



٣٥- بَابُ حَجَّ الصَّبْيَانِ

[١٨٦٧] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ ، عَنْ عَبْيَدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما يَقُولُ : بَعَثَنِي - أَوْ قَدَّمَنِي - النَّبِيُّ عَصَيْلَةُ فِي الثَّقْلِ^(١) مِنْ جَمْعِ^(٢) بِلَيْلٍ .

[١٨٦٨] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ ، أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَخْبَرَنِي عَبْيَدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما قَالَ : أَقْبَلْتُ وَقَدْ نَاهَرْتُ^(٣) الْحُلْمَ أَسِيرًا عَلَى أَثَانٍ لِي وَرَسُولُ اللَّهِ عَصَيْلَةُ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمِنْيَى حَتَّى سِرَّتْ بَيْنَ

(١) الثقل : متاع المسافر.

(٢) جمع : المزدلفة .

(٣) النهز : القرب والدنو .

يَدِي بَعْضِ الصَّفَّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ نَزَّلْتُ عَنْهَا فَرَّغْتُ
فَصَفَقْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .
وَقَالَ يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ : بِمِنْيٍ فِي حَجَةَ
الْوَدَاعِ .

[١٨٦٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا
حَاتِمٌ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ يُوسُفَ ، عَنِ
السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ : حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَأَنَا ابْنُ سَبْعِ سِنِينَ .

[١٨٧٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَارَةَ ، أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ
مَالِكٍ ، عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ :
سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِلسَّائِبِ بْنِ
يَزِيدَ وَكَانَ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقْلِ النَّبِيِّ ﷺ .

٣٦ - بَابُ حَجَّ النِّسَاءِ

[١٨٧١] **وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ :** حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَذْنَ عُمَرُ خَوْلَانُهُ لِأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا فَبَعْثَ مَعْهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ.

[١٨٧٢] **حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ ،** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بْنُتْ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ فَوْلَانُهَا قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَغْرِبُ وَتُجَاهِدُ مَعَكُمْ فَقَالَ : **«الَّذِينَ أَخْسَنُوا الْجِهَادُ وَأَجْمَلُوا الْحَجَّ حَجَّ مَبْرُورٌ»** ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[١٨٧٣] **حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ،** حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ

ابن عباس مخاطبًا قال : قال النبي ﷺ : « لا تُسافر المرأة إلا مع ذي محرم ، ولا يدخل عليها رجل إلا ومعها محرم » ، فقال رجل : يا رسول الله ، إني أريد أن أخرج في جيش كذا وكذا وآمراتي تريده الحج ، فقال : « اخرج معها » .

[١٨٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زَرْيْعَ، أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمُعَلْمِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مخاطبًا قال : لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لِأَمْ سِنَانِ الْأَنْصَارِيَّةِ : « مَا مَنَعَكِ مِنَ الْحَجَّ؟ » قَالَ : أَبُو فُلَانٍ تَعْنِي زَوْجَهَا كَانَ لَهُ نَاضِحَانٌ^(١) حَجَّ عَلَى أَحْدِهِمَا وَالْأَخْرُ يَسْقِي أَرْضًا لَنَا ، قَالَ : « فِإِنَّ عُمْرَةً فِي رَمَضَانَ تَفْضِي حَجَّةَ مَعِي » .

(١) الناضح : الإبل التي يستقى عليها .

رَوَاهُ ابْنُ جُرَيْجَ ، عَنْ عَطَاءٍ ، سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ،
عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَقَالَ بْنُ عَبَّاسٍ : عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ
جَابِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

١٨٧٥] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ،
عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَنْ قَزَعَةَ مَوْلَى زِيَادٍ ،
قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدِ وَقَدْ غَرَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثَنَتَيْ
عَشْرَةَ غَرْوَةً قَالَ : أَرْبَعُ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ - أَوْ قَالَ : يُحَدِّثُهُنَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ - فَأَعْجَبَنِي
وَأَنْقَنَنِي : «أَنْ لَا تُسَافِرْ امْرَأَةٌ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ لَيْسَ
مَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمَ يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ ،
وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةَ بَعْدَ صَلَاتَيْنِ : بَعْدَ الْعَصْرِ
حَتَّى تَغْرِبَ الشَّمْسُ ، وَبَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعُ

الشَّمْسُ، وَلَا تُشَدُّ الرِّحَالُ^(١) إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ:
مَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى».

٣٧ - بَابُ مَنْ نَذَرَ الْمَشَى إِلَى الْكَعْبَةِ

[١٨٧٦] حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا الفَزَارِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ الطَّوَّيلِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَابِتُ، عَنْ أَنَّسٍ خَوْلَانَعْنَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى شَيْخًا يُهَادِي^(٢) بَيْنَ ابْنَيْهِ قَالَ: «مَا بِالْهَذَا؟» قَالُوا: نَذَرَ أَنْ يَمْشِي، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ عَنِ تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ لَغَنِيٌّ» . أَمْرَهُ أَنْ يَرْكَبَ.

[١٨٧٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، أَنَّ ابْنَ جُرَيْجَ أَخْبَرَهُمْ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيْوَبَ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَيْبٍ

(١) الرِّحَالُ: كناية عن السفر.

(٢) التَّهَادِيُّ: المشي مُعتمداً على الغير.



أَخْبَرَهُ ، أَنَّ أَبَا الْخَيْرِ حَدَّثَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ :
 نَذَرْتُ أُخْتِي أَنْ تَمْسِيَ إِلَى بَيْتِ اللَّهِ وَأَمْرَتُنِي أَنْ
 أَسْتَفْتِي لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَفْتَيْتُهُ فَقَالَ اللَّهُ أَكْبَرُ
 «لِتَمْشِ وَلْتَرْكِبْ» .

قَالَ : وَكَانَ أَبُو الْخَيْرِ لَا يُفَارِقُ عُقْبَةَ .

[١٨٧٨] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنِ ابْنِ جُرَنْجٍ ، عَنْ
 يَحْيَى بْنِ أَئْيُوبَ ، عَنْ يَزِيدَ ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ ، عَنْ
 عُقْبَةَ ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

* * *

٣٠ - باب حرم المدينة

[١٨٧٩] حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ ، حَدَّثَنَا ثَابِثُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَخْوَلُ ، عَنْ أَنَسِ خَوْلَانَهُ ، عَنِ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «المَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحَدَّثُ فِيهَا حَدَثٌ ، مَنْ أَحْدَثَ (١) حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» .

[١٨٨٠] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ، عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ ، عَنْ أَنَسِ خَوْلَانَهُ : قَدِيمَ النَّبِيِّ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، وَأَمَرَ بِإِنَاءِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : «يَا بَنِي النَّجَارِ ثَامِنُونِي (٢) » ، فَقَالُوا : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا

(١) الحدث : الأمر الحادث المنكر .

(٢) ثامنوني : قَرَّرُوا معي ثمنه وبيعنونيه بالثمن .



إِلَى اللَّهِ، فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَتَبَثَّتْ^(١)، ثُمَّ
بِالْخَرَبِ^(٢) فَسُوِّيَتْ، وَبِالنَّحْلِ فَقُطِعَ، فَصَفُوا
النَّحْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ.

[١٨٨١] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ : حَدَّثَنِي
أَخِي ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ سَعِيدِ
الْمَقْبُرِيِّ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ خَوْلَنْعَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ
قَالَ : « حُرِمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيِّ^(٣) الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي » ،
قَالَ : وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ ، فَقَالَ : « أَرَاكُمْ
يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ » ، ثُمَّ التَّفَتَ ،
فَقَالَ : « بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ » .

[١٨٨٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ،
حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ

(١) النبش : استخراج الشيء بعد الدفن .

(٢) الخرب : موضع الخراب .

(٣) الابتان : حرتا شرق وغرب المدينة .

التَّيْمِيٌّ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَلِيٍّ هُوَ عَنْهُ قَالَ : مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ ، وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «الْمَدِينَةُ حَرَمٌ ، مَا بَيْنَ عَائِرٍ^(١) إِلَى كَذَا ، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا ، أَوْ أَوْيَ مُحْدِثًا ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ^(٢) وَلَا عَدْلٌ^(٣)» ، وَقَالَ : «ذَمَّةٌ^(٤) الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَخْفَرَ^(٥) مُسْلِمًا ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ تَوَلَّ^(٦) قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ^(٧) ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ

(١) غير : جبل أسود بحمرة جنوب المدينة.

(٢) الصرف : التوبة ، وقيل : النافلة .

(٣) العدل : الفدية ، وقيل : الفريضة .

(٤) الذمة : العهد والأمان .

(٥) الإخفار : نقض العهد والذمة .

(٦) الموالى : جمع المولى ، وهو السيد المالك .

وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ
وَلَا عَذْلٌ».

١- بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي^(١) النَّاسَ

[١٨٨٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ ،
عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْحَبَابِ
سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ ، يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُ
يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أُمِرْتُ بِقَرْيَةِ تَأْكُلُ
الْقُرْيَى ، يَقُولُونَ : يَشْرِبُ ، وَهِيَ : الْمَدِينَةُ ، تَنْفِي
النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ^(٢) خَبَثُ^(٣) الْحَدِيدِ» .

٢- بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةُ

[١٨٨٤] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ،
قَالَ : حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ

(١) النفي : الإبعاد عن البلد.

(٢) الكبير : جهاز من جلد أو نحوه يُستخدم للنفخ في النار.

(٣) الخبث : ماتلقيه النار.

سَهْلٌ بْنٌ سَعْدٍ ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ حَوْلَتْهُنَّهُ : أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ وَكَانَتْ مِنْ تَبُوكَ^(١) حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : « هَذِهِ طَابَةٌ » .

٣- بَابُ لَابَتِي الْمَدِينَةِ

[١٨٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُنَّهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لَوْرَأَيْتُ الظُّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرَأَّتُ مَا ذَعَرْتُهَا^(٢) . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَانَتْ مِنْ تَبُوكَ : « مَا بَيْنَ لَابَتِيهَا حَرَامٌ » .

٤- بَابُ مَنْ رَغَبَ عَنِ الْمَدِينَةِ

[١٨٨٦] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانٍ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبٍ ، أَنَّ

(١) تَبُوكُ : مَدِينَةٌ رَئِيسَةٌ بِالْحِجَازِ الْيَوْمِ .

(٢) الذَّعْرُ : الْفَزْعُ .

أَبَا هُرَيْرَةَ حَوْلَتِنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «يَتَرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا عَوَافٍ» - يُرِيدُ عَوَافِي السَّبَاعِ وَالظَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُخْسِرُ رَاعِيَانِ مِنْ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ ، يَنْعِقَانِ بِغَنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَحْشًا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ^(١) خَرَّا ^(٢) عَلَى وُجُوهِهِمَا» .

[١٨٨٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرُّبَيْرِ ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ حَوْلَتِنَّهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «تُفْتَحُ الْيَمَنُ ؛ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُسْئِنُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ ، لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، وَتُفْتَحُ

(١) ثَنِيَّةُ الْوَدَاعِ : ثَنِيَّةُ مُشْرَفَةٍ عَلَى الْمَدِينَةِ .

(٢) الْخَرُورُ : السُّقُوطُ مِنْ عَلَوْ .

الشَّامُ ؛ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبَشِّرُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ ، لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ، وَتُفْتَحُ الْعِرَاقُ ؛ فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبَشِّرُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِيهِمْ وَمَنْ أطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ ، لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » .

٥- بَابُ الْإِيمَانُ يَأْرِزُ^(١) إِلَى الْمَدِينَةِ

[١٨٨٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَذَّرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِنَّ الْإِيمَانَ لِيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَاةُ إِلَى جُحْرِهَا » .

٦- بَابُ إِثْمٍ مَنْ كَادَ أَهْلَ الْمَدِينَةِ

[١٨٨٩] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ ، أَخْبَرَنَا الفَضْلُ ،

(١) يَأْرِزُ : ينضم ويجتمع .

عَنْ جَعْيِيدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ سَمِعْتُ سَعْدًا حَوْلَهُنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : «لَا يَكِيدُ أَهْلُ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا اثْمَاعٌ^(١) كَمَا يَثْمَاعُ الْمِلْحُ فِي الْمَاءِ» .

٧- بَابُ آطَامِ الْمَدِينَةِ

[١٨٩٠] حَدَّثَنَا عَلِيٌّ ، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ ، قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ، سَمِعْتُ أَسَامَةَ حَوْلَهُنَّهُ قَالَ : أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْمٍ^(٢) مِنْ آطَامِ الْمَدِينَةِ : فَقَالَ : «هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ» .

تَابَعَهُ : مَعْمَرٌ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، عَنِ الرُّهْرِيِّ .

(١) التَّمِيعُ : الذُّوبَانُ .

(٢) الْأَطْمُ : الْبَنَاءُ الْمَرْتَفَعُ .

٨- بَابُ لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ

[١٨٩١] حدثنا عبد العزيز بن عبد الله، قال: حدثني إبراهيم بن سعيد، عن أبيه، عن جده، عن أبي بكره عليهما السلام قال: «لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُعْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ، لَهَا يَوْمَئِذٍ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ، عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكًا».

[١٨٩٢] حدثنا إسماعيل، قال: حدثني مالك، عن نعيم بن عبد الله المجمير، عن أبي هريرة عليهما السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُونُ^(٢)، وَلَا الدَّجَالُ».

[١٨٩٣] حدثنا إبراهيم بن المندir، حدثنا الوليد، حدثنا أبو عمرو، حدثنا إسحاق، حدثني

(١) النقاب والأنقاب: الطرق بين الجبال.

(٢) الطاغون: المرض العام والوباء.



أَنْسُ بْنُ مَالِكٍ خَلِيلُهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « لَيْسَ
مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيْطُرَةُ الدَّجَالُ إِلَّا مَكَّةً وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ لَهُ
مِنْ نِقَابَهَا نَقْبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ
يَحْرُسُونَهَا ، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ
رَجَفَاتٍ ؛ فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » .

[١٨٩٤] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ
عَقِيلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدِ
الْخُدْرِيَّ خَلِيلُهُ عَنْهُ قَالَ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا
طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيمَا حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ :
« يَأْتِي الدَّجَالُ - وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ
الْمَدِينَةِ - بَعْضَ السَّبَاخِ ^(١) الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ، فَيُخْرِجُ

(١) السَّبَاخُ : مَوْضِعٌ بِالْمَدِينَةِ .

إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ ، هُوَ خَيْرُ النَّاسِ ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ ،
فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَثَنَا عَنْكَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتَ إِنْ
قَتَلْتُ هَذَا ، ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ ، هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ ؟
فَيَقُولُونَ : لَا ، فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ حِينَ يُحْيِيهِ :
وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْيَوْمَ ، فَيَقُولُ
الَّدَّجَالُ : أَقْتُلْهُ ، فَلَا أُسْلَطُ عَلَيْهِ» .

٩- بَابُ الْمَدِينَةِ تَنْفِي الْخَبَثَ

[١٨٩٥] حَدَثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ ، حَدَثَنَا
عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، حَدَثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ
الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ جَابِرٍ رضي الله عنه : جَاءَ أَعْرَابِيًّا النَّبِيَّ
ﷺ ، فَبَأْيَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَجَاءَ مِنَ الْغَدِيرِ
مَحْمُومًا ، فَقَالَ : أَقْلِنِي ^(١) ، فَأَبَى ثَلَاثَ مِرَارٍ ،

(١) الإقالة: النقض والفسخ برضاء الطرفين .

فَقَالَ : «الْمَدِينَةُ كَالْكِبِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا، وَيُنْصَعُ طَيْبَهَا» .^(١)

[١٨٩٦] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ عَدِيٍّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ سَمِعْتُ رَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ خَوْلَدُونَعَنْهُ يَقُولُ : لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُحُدٍ؛ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ : نَقْتُلُهُمْ ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : لَا نَقْتُلُهُمْ ، فَنَزَّلَتْ : «فَإِنَّمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ» [النساء : ٨٨] ، وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «إِنَّهَا تَنْفِي الرِّجَالَ كَمَا تَنْفِي الشَّأْرَ خَبَثَ الْحَدِيدِ» .

١٠- بَابُ

[١٨٩٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ ، عَنِ

(١) يَنْصَعُ : يَخْلُصُ .

ابن شهاب ، عن أنسٍ خواصه عنه ، عن النبي ﷺ قال :
«اللَّهُمَّ اجْعِلْ بِالْمَدِينَةِ ضَعْفَنِي مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَةِ».

تابعه : عثمان بن عمر ، عن يونس .

[١٨٩٨] **حَدَّثَنَا** قتيبة ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ،
 عن حميد ، عن أنسٍ خواصه أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا
 قَدِيمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُذُرَاتِ الْمَدِينَةِ ؛ أَوْ ضَعَ
 رَاحِلَتَه^(١) ، وَإِنْ كَانَ عَلَى ذَابَةٍ حَرَّكَهَا مِنْ حُبِّهَا .
 (٢)

١١- بَابُ كَرَاهِيَّةِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُغْرِيَ الْمَدِينَةُ

[١٨٩٩] **حَدَّثَنَا** ابن سلام ، أَخْبَرَنَا الفَزَارِيُّ ، عن حميد الطويل ، عن أنسٍ خواصه عنه قال : أراد بشيء سلمة أن يتحوّلوا إلى قرب المسجد ، فكره

(١) الإيضاع : سرعة السير .

(٢) الراحلة : البعير القوي .

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَغْرِي الْمَدِينَةَ ، وَقَالَ : «يَا بَنِي سَلِمَةَ أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ^(١)؟» فَأَقَامُوا .

١٢- بَابُ

[١٩٠٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي خُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبِري رَوْضَةٌ^(٢) مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْبِري عَلَى حَوْضِي» .

[١٩٠١] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ؛ وُعِكَ^(٣)

(١) الآثار : الخطأ إلى المسجد .

(٢) الروضة : الأرض ذات الخضراء .

(٣) الوعك : الحمى ، وقيل : ألمها .

أَبُوكَرِ، وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُوكَرٌ إِذَا أَخْدَتُهُ الْحُمَّى،
يَقُولُ :

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبَّحٌ فِي أَهْلِهِ

وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكٍ^(١) نَعْلَهُ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ
يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنَ لَيْلَةً

بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرٌ وَجَلِيلٌ^(٢)

وَهَلْ أَرِدَنْ يَوْمًا مِيَاهَ مَجِنَّةٍ

وَهَلْ يَيْدُونْ لَبِي شَامَةً^(٤) وَطَفِيلٌ^(٥)

(١) الشراك : أحد سبور النعل .

(٢) العقيرة : الصوت .

(٣) الجليل : النبت الضعيف .

(٤) شامة : جبل جنوب شرقى جدة .

(٥) طفيل : حرة بتهامة جنوب غربى مكة .

قال : «اللَّهُمَّ اللَّعْنُ^(١) شَيْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بْنَ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ، كَمَا أخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ» ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «اللَّهُمَّ حَبَّبْنَا إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحُبَّنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا^(٢) ، وَفِي مُدَنَا^(٣) ، وَصَحَّخْنَا لَنَا ، وَانْقُلْ حُمَّاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ» قَالَتْ : وَقَدِيمَنَا الْمَدِينَةُ ، وَهِيَ أَوْبَأُ أَرْضِ اللَّهِ . قَالَتْ : فَكَانَ بُطْحَانُ^(٤) يَجْرِي نَجْلًا ، تَعْنِي : مَاءً آجِنَّا^(٥) .

[١٩٠٢] حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، حَدَثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ ، عَنْ

(١) اللعن : الإبعاد من رحمة الله .

(٢) الصاع : مكيال يزن ٢٠٣٦ جراماً .

(٣) المد : كيل يعادل ٥١٠ جرامات .

(٤) بطحان : أحد أودية المدينة الكبرى .

(٥) الآجن : الماء المتغير .

رَيْدُ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عُمَرَ خَوَّاَنَّهُ قَالَ :
 اللَّهُمَّ ازْرُقْنِي شَهَادَةً فِي سَيِّلِكَ ، وَاجْعَلْ مَوْتِي
 فِي بَلْدِ رَسُولِكَ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ : عَنْ رَفِحِ بْنِ الْقَاسِمِ ، عَنْ
 رَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، عَنْ أُمِّهِ ، عَنْ حَفْصَةَ بْنِتِ عُمَرَ
خَوَّاَنَّهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ عُمَرَ ، نَحْوَهُ .

وَقَالَ هِشَامٌ : عَنْ رَيْدٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ حَفْصَةَ
 سَمِعْتُ عُمَرَ خَوَّاَنَّهُ .





٢١ - کتاب الصوم

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

١- بَابُ وُجُوبِ صَوْمِ رَمَضَانَ

وَقُولِ اللَّهِ تَعَالَى : «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ظَاهَرُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ
الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ
تَتَفَقَّهُونَ» [البقرة : ١٨٣]

[١٩٠٣] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ
جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ
عُبَيْدِ اللَّهِ ، أَنَّ أَغْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - ثَائِرَ
الرَّأْسِ - فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي مَاذَا
فَرِضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ فَقَالَ : «الصَّلَوَاتُ
الْخَمْسُ ، إِلَّا أَنْ تَطُوعَ شَيْئًا» ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي
مَا فَرِضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ؟ فَقَالَ : «شَهْرُ
رَمَضَانَ ، إِلَّا أَنْ تَطُوعَ شَيْئًا» ، فَقَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا

فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ . فَقَالَ : فَأَخْبَرَهُ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ ، قَالَ : وَالَّذِي
أَكْرَمَكَ ، لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا ، وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ
عَلَيَّ شَيْئًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ ،
أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ» .

[١٩٠٤] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، عَنْ
أَيُوبَ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : صَامَ
النَّبِيُّ ﷺ عَاشُورَاءَ ، وَأَمْرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فَرِضَ
رَمَضَانُ ثُرِكَ ، وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ
يُوَافِقَ صَوْمَهُ .

[١٩٠٥] حَدَثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَثَنَا الْلَّيْثُ ، عَنْ
يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَيْبٍ ، أَنَّ عِرَالَكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ
عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا كَانَتْ
تَضُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، ثُمَّ أَمْرَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ ، وَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمِّنْهُ ، وَمَنْ شَاءَ
أَفْطَرَ» .

٢- بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ

[١٩٠٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزَّنَادِ ، عَنِ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «الصَّيَامُ جَنَّةٌ» ^(١) ، فَلَا يَرْفَثُ ^(٢) ، وَلَا يَجْهَلُ ، وَإِنِ امْرُؤٌ قَاتَلَهُ ، أَوْ شَاتَمَهُ ، فَلَيَقُولْ : إِنِّي صَائِمٌ ، مَرَّتِينِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِخُلُوفٌ» ^(٣) فِيمَا الصَّائِمُ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، يَشْرُكُ طَعَامَهُ ، وَشَرَابَهُ ، وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي ، الصَّيَامُ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا» .

(١) الصَّيَامُ جَنَّةٌ : أي يقي صاحبه ما يؤذيه.

(٢) الرُّفْثُ : الفحش في الكلام.

(٣) الْخُلُوفُ : تغير ريح الفم.

٣- بَابُ الصَّوْمِ كَفَارَةٌ^(١)

[١٩٠٧] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفِيَّاً، حَدَّثَنَا جَامِعٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْفِتْنَةِ؟ قَالَ حُذَيْفَةَ: أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ: «فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ، وَمَالِهِ، وَجَارِهِ، تُكَفِّرُهَا الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالصَّدَقَةُ»، قَالَ: لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ، قَالَ: وَإِنَّ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا، قَالَ: فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ؟ قَالَ: يُكْسَرُ، قَالَ: ذَاكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ. فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ: سَلْهُ؛ أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مَنِ الْبَابُ؟ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: نَعَمْ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةَ.

(١) الكفارة: ما تمحي بها الخطيئة.

٤- بَابُ الرَّيَانُ^(١) لِلصَّائِمِينَ

[١٩٠٨] حَدَثْنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ ، حَدَثْنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ ، قَالَ : حَدَثَنِي أَبُو حَازِمٍ ، عَنْ سَهْلٍ خَوْلَدَعْنَهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرَّيَانُ ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقُولُونَ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أَغْلَقَ فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ» .

[١٩٠٩] حَدَثْنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، قَالَ : حَدَثَنِي مَعْنُ ، قَالَ : حَدَثَنِي مَالِكٌ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ خَوْلَدَعْنَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ^(٢) فِي

(١) الريان: باب في الجنة يدخل الصائمون منه.

(٢) الزوجان: الصنفان.

سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا
خَيْرٌ ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلَاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ
الصَّلَاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ
الْجِهادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ
الرَّيَانِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ
الصَّدَقَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَا أَبِي أَنْتَ وَأَمْمِي
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا عَلِمْتُ مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ
مِنْ ضَرُورَةٍ ، فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الْأَبْوَابِ
كُلُّهَا؟ قَالَ : «نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» .

٥- بَابُ هُلْ يُقَالُ : رَمَضَانُ ، أَوْ شَهْرُ

رَمَضَانَ؟ وَمَنْ رَأَى كُلَّهُ وَاسْعَا

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ» .

وَقَالَ : «لَا تَقْدِمُوا رَمَضَانَ» .

[١٩١٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ،



عَنْ أَبِي سُهْيَلٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُ عَنْهُ ،
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فُتَحَتْ
أَبْوَابُ الْجَنَّةِ» .

[١٩١١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ حَدَّثَنِي الْلَّيْثُ ،
عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ أَخْبَرَنِي
ابْنُ أَبِي أَنْسٍ ، مَوْلَى التَّئِمِيَّيْنَ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ
سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ حَوْلَتْهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ فُتَحَتْ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ،
وَغُلُقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلِسِلَتِ الشَّيَاطِينُ» .

[١٩١٢] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي
الْلَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ :
أَخْبَرَنِي سَالِمٌ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَوْلَتْهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا ، وَإِذَا

رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا، فَإِنْ غُمَّ^(١) عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا^(٢) لَهُ». وَقَالَ غَيْرُهُ، عَنِ الْلَّيْثِ، حَدَّثَنِي عَقِيلٌ، وَيُونُسُ : لِهَلَالِ رَمَضَانَ.

٦ - بَابُ مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا^(٣)، وَنِيَةً وَقَالَتْ عَائِشَةُ خَلِيلَةِ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «يُبَعْثُونَ عَلَى نِيَاتِهِمْ».

[١٩١٣] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ خَلِيلَةِ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

(١) غُمٌ : حال دون رؤية الهلال غيم أو نحوه.

(٢) اقدروا : قدروا له حتى تكملوه ثلاثةين يوما .

(٣) الاحتساب : طلب ثواب الله تعالى .

٧- بَابُ أَجْوَدُ مَا كَانَ النَّبِيُّ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ

[١٩١٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدُ النَّاسِ بِالْخَيْرِ، وَكَانَ أَجْوَدُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ، وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ، يَعْرِضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ الْقُرْآنَ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

٨- بَابُ مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ^(١) ، وَالْعَمَلُ بِهِ فِي الصُّومِ

[١٩١٥] حَدَّثَنَا آدُمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذِئْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبَرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ ،

(١) الزور : الكذب والباطل .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ خَوْلَدُونْعَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلَ بِهِ ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةً فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ» .

٩- بَابُ هَلْ يَقُولُ : إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شَرَبْتُمْ ؟

[١٩١٦] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي عَطَاءُ ، عَنْ أَبِي صَالِحِ الْزَّيَّاتِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ خَوْلَدُونْعَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ : «قَالَ اللَّهُ : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ ، إِلَّا الصِّيَامَ فَإِنَّهُ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصِّيَامُ جُنَاحٌ ، وَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٌ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثُ ، وَلَا يَصْبَخُ^(١) ، فَإِنْ سَابَهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلَيَقُولُ : إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَخُلُوفُ فِيمِ الصَّائِمِ أَطْيَبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، لِلصَّائِمِ

(١) الصَّبَخُ : الضَّجَّةُ ، وَاضْطِرَابُ الأَصْوَاتِ .



فَرْحَتَانِ يُفْرِحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرَحَ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحَ
بِصَوْمِهِ» .

١٠- بَابُ الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُزُوبَةَ

[١٩١٧] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، عَنْ أَبِي حَمْزَةَ ، عَنِ
الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَلْقَمَةَ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا
أَمْشَيْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ هُوَ لَهُ مُحَمَّدٌ فَقَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ
فَقَالَ : «مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَسْرُوْجْ ؛ فَإِنَّهُ أَغْضَى^{١١}
لِلْبَصَرِ ، وَأَخْسَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ
بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ» .

١١- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

«إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطُرُوا»
وَقَالَ صِلَةُ ، عَنْ عَمَّارٍ : مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكْ فَقَدْ
عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ .

(١) الرِّجَاءُ : أي مانع له من الشهوات .

[١٩١٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ، فَقَالَ : «لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهِلَالَ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدِرُوا الْهُوَاءُ» .

[١٩١٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ» .

[١٩٢٠] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رضي الله عنهما يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «الشَّهْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا» ، وَخَنَسَ (١) الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ .

(١) الخنس: الانقباض والتأخير.

[١٩٢١] حَدَّثَنَا آدُمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وآله وسلامه، أَوْ قَالَ: قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صلوات الله عليه وآله وسلامه: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ عَبَّيْ عَلَيْكُمْ، فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثَيْنَ».

[١٩٢٢] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْفِيٍّ، عَنْ عَكْرَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رضي الله عنها، أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه وآله وسلامه الَّى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةُ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَّا أَوْ رَاحَ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا، فَقَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا».

[١٩٢٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ رضي الله عنه

قَالَ : أَلَى رَسُولُ اللَّهِ مِنْ نِسَائِهِ ، وَكَانَتِ
اَنْفَكَتْ رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرِبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ
لَيْلَةً ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَيْتَ شَهْرًا ،
فَقَالَ : «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ» .

١٢- بَابُ شَهْرًا عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ^(١)

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ إِسْحَاقُ : وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا
فَهُوَ تَمَامٌ .
وَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَا يَجْتَمِعُانِ كِلَّا هُمَا نَاقِصُ .

[١٩٢٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ
إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ
أَبِيهِ ، عَنِ النَّبِيِّ وَحْدَهُ . وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا
مُعْتَمِرٌ ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَاءِ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي
عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ ، عَنْ أَبِيهِ خَوْلَانَهُ ، عَنْ

(١) شهر عيد لا ينقصان : شهر رمضان وذا الحجة .



النَّبِيُّ ﷺ قَالَ : «شَهْرًا لَا يَنْقُصُهُ شَهْرًا عِيدٌ ، رَمَضَانٌ وَذُو الْحِجَّةِ» .

١٣- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

[١٩٢٥] حَدَّثَنَا آدَمُ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرُو ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ حَدِيلَةَ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : «إِنَّا أُمَّةٌ أُمَّيَّةٌ ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَخْسُبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا» ؛ يَعْنِي : مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ ، وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ .

١٤- بَابُ لَا يَتَقَدَّمُ رَمَضَانٌ بِصَوْمٍ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ

[١٩٢٦] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيلَةَ عَنْهُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «لَا يَتَقَدَّمُ أَحَدُكُمْ رَمَضَانٌ بِصَوْمٍ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلَيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ» .

١٥- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: «أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ
الرَّفُثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِيَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِيَاسٌ لَهُنَّ
عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَاثُونَ أَنفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ
وَعَفَا عَنْكُمْ فَأَلَّئِنَّ بَشِّرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ
لَكُمْ» [البقرة: ١٨٧]

[١٩٢٧] حَدَّثَنَا عَبْيَضُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ،
عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ حَوْلَانِيَّهُ قَالَ: كَانَ
أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا،
فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ، فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ؛ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ
وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ، وَقَدْ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ
الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارَ أَتَى
إِمْرَأَةٌ، فَقَالَ لَهَا: أَعْنَدِكِ طَعَامٌ؟ قَالَتْ: لَا،
وَلَكِنْ أَنْطَلِقْ فَأَطْلُبْ لَكَ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ
فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ، فَجَاءَتْهُ إِمْرَأَةٌ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ:

خَيْبَةً لَكَ ، فَلَمَّا انتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَّ^(١) عَلَيْهِ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؛ فَنَزَّلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ : **﴿أَحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الْرَّفَثُ إِلَى نِسَاءِكُمْ﴾** ، فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا ، وَنَزَّلَتْ : **﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾** [البقرة: ١٨٧].

١٦- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : **﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى الْأَيَّلِ﴾** [البقرة: ١٨٧]

فِيهِ : الْبَرَاءَةُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

[١٩٢٨] **حَدَّثَنَا حَاجَاجُ بْنُ مِنْهَالٍ** ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ عَدَيِّ بْنِ حَاتِمٍ خَوْلَانَعْنَهُ ، قَالَ : لَمَّا نَزَّلَتْ : **﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ**

الأسود ﴿البقرة: ١٨٧﴾ عَمَدْتُ إِلَى عَقَالٍ^(١) أَسْوَدَ
وَإِلَى عَقَالٍ أَبْيَضَ ، فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَادَتِي ،
فَجَعَلْتُ أَنْظُرَ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَيْنُ لِي ، فَغَدَوْتُ^(٢)
عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ ، فَقَالَ :
إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ .

[١٩٢٩] حَدَثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَثَنَا
ابْنُ أَبِي حَازِمَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . حَدَثَنَا
حَدَثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ ، حَدَثَنَا أَبُو غَسَانَ
مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرَّفٍ ، قَالَ : حَدَثَنِي أَبُو حَازِمَ ، عَنْ
سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : أُنْزِلْتُ : **﴿وَكُلُوا وَأَشْرَبُوا حَتَّى
يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾** ، وَلَمْ
يَنْزِلْ : **﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾** [البقرة: ١٨٧] ، فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا

(١) العقال : حبل يعقل (يربط) به البعير .

(٢) الغدو : الذهاب أول النهار .



أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ
الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى
يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَا تُهُمَّا؛ فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ : «مِنَ الْفَجْرِ»،
فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ.

١٧- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

«لَا يَمْنَعُنَّكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ»

[١٩٣١، ١٩٣٠] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، عَنْ أَبِي أَسَامَةَ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ أَبْنِ عُمَرَ وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ بِلَالًا كَانَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُوا وَاشْرُبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ أَبْنُ أُمِّ مَكْثُومٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ». قَالَ الْقَاسِمُ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ أَذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْقَى ذَا وَيَنْزَلَ ذَا .

١٨- بَابُ تَأْخِيرِ السَّحُورِ

[١٩٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْيَدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ
ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
خَوْلَانَعْنَهُ قَالَ : كُنْتُ أَتَسْحَرُ فِي أَهْلِي ، ثُمَّ تَكُونُ
سُرْعَتِي أَنْ أُدْرِكَ السُّجُودَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

١٩- بَابُ قَدْرِ كَمِ بَيْنَ السَّحُورِ وَصَلَاتِ الْفَجْرِ

[١٩٣٣] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ،
حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ خَوْلَانَعْنَهُ
قَالَ : تَسْحَرْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ ،
قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ؟ قَالَ : قَدْرٌ
خَمْسِينَ آيَةً .

٢٠- بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إِيجَابٍ

لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ وَاصْلُوا ، وَلَمْ يُذْكَرِ
السَّحُورُ .



[١٩٣٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ خُطَّلَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ وَاصَّلَ ، فَوَاصَّلَ النَّاسُ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَنَهَا هُمْ ، قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ^(١) ! قَالَ : « لَسْتُ كَهِيْتَكُمْ ، إِنِّي أَظْلَلُ أَطْعَمَ وَأَسْقَى ». .

[١٩٣٥] حَدَّثَنَا آدُمُ بْنُ أَبِي إِيَّاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ خُطَّلَتْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ وَاصَّلَ : « تَسْحَرُوا فَإِنَّ فِي السَّحْرِ بَرَكَةً ». .

٢١- بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : عِنْدَكُمْ طَعَامٌ؟ فَإِنْ قُلْنَا : لَا ، قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمِي هَذَا .

(١) الوصال : عدم الفطر يومين أو أياماً .

وَفَعْلَهُ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَابْنُ عَبَّاسٍ،
وَحَذِيفَةُ خَوَالِهُ عَنْهُ .

[١٩٣٦] حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ،
عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ ضَوْلَهُ عَنْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ
رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ^(١) : «أَنَّ مَنْ
أَكَلَ فَلَيَتَمَّ ، أَوْ فَلَيَصُمُّ ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ» .

٢٢ - بَابُ الصَّائِمِ يُصْبِحُ جُنُبًا

[١٩٣٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ
سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
الْحَارِثِ بْنِ هَشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، أَنَّهُ سَمِعَ
أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَأَبِي حِينَ
دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ .

[١٩٣٨] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ

(١) عاشوراء: اليوم العاشر من شهر المحرم .



الزُّهْرِيُّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنُ الْحَارِثِ بْنُ هِشَامٍ ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ ،
أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ مِنْ
أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ .

وَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ : أَقْسِمُ
بِاللَّهِ ، لِتُقْرَعَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَمَرْوَانُ يَوْمَئِذٍ عَلَى
الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَكَرَهَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ،
ثُمَّ قُدِّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ^(١) ، وَكَانَتْ
لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي
هُرَيْرَةَ : إِنِّي ذَاكِرُكَ أَمْرًا ، وَلَوْلَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ
فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ ،
فَقَالَ : كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَهُوَ
أَعْلَمُ .

(١) ذُو الْحُلَيْفَةُ : مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ .

وَقَالَ هَمَامٌ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ . وَالْأَوَّلُ أَسْنَدُ .

٢٣ - بَابُ الْمُبَاشَرَةِ لِلصَّانِيمِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ ظَاهِرًا : يَحْرُمُ عَلَيْهِ فَرْجُهَا .

[١٩٣٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، قَالَ : عَنْ شُعْبَةَ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنِ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ظَاهِرًا قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْبَلُ وَيُبَاشِرُ^(١) وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِيهِ^(٢) .

وَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ «مَقَارِبُ» [طه: ١٨] حَاجَةً . قَالَ طَاؤِسٌ : «أُولى الإِرْبَةِ» [النور: ٣١] الْأَحْمَقُ ، لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ .

(١) المُبَاشَرَةُ : الْمُلَامِسَةُ .

(٢) الْأَرْبُ وَالْإِرْبُ : أي : أنه كان غالباً هواه .

٤٢ - بَابُ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ : إِنْ نَظَرَ فَأَمْنَى يُتَمِّمُ صَوْمَهُ .

[١٩٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُشَنْسَى ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ . حَوْدَدَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَقْبِلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ ضَحِّكَتْ .

[١٩٤١] حَدَّثَنَا مُسْدَدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامِ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ ، عَنْ أُمِّهَا رضي الله عنها قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ ^(١) ، إِذْ حِضَطْتُ فَانْسَلَلْتُ ^(٢) ، فَأَخَذْتُ

(١) **الْخَمِيلَةُ وَالْخَمِيلُ** : القطيفة .

(٢) **الْأَنْسَلَلُ** : الخروج بتأنٍ .

ثِيَابَ حِيسَتِي ، فَقَالَ : «مَا لَكِ ؟ أَنْفُسْتِ ؟» قُلْتُ :
نَعَمْ ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ ، وَكَانَتْ هِيَ
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ
يُقَبِّلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ .

٤٥- بَابُ اغْتِسَالِ الصَّائِمِ

وَبَلَّ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنه ثُوَّا ، فَأَلْقَاهُ عَلَيْهِ وَهُوَ صَائِمٌ .
وَدَخَلَ الشَّعْبِيَّ الْحَمَامَ وَهُوَ صَائِمٌ .
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ الْقِدْرَ أَوِ
الشَّيْءَ .

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالْمَضْمَضَةِ وَالتَّبَرِيدِ
لِلصَّائِمِ .

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : إِذَا كَانَ صَوْمُ أَحَدِكُمْ فَلْيَضْبِخْ
دَهِينًا مُتَرَجِّلًا ^(١) .

(١) التَّرْجِلُ وَالتَّرْجِيلُ : تسریح الشعر وتنظیفه .



وَقَالَ أَنْسُ : إِنَّ لِي أَبْزَنَ أَتَقَحَّمُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ .
وَيُذْكُرُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ اسْتَاكَ ^(١) وَهُوَ صَائِمٌ .
وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : يَسْتَاكُ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ ،
وَلَا يَبْلُغُ رِيقَةً .

وَقَالَ عَطَاءً : إِنِّي أَزْدَادُ رِيقَةً لَا أَقُولُ : يُفْطِرُ .
وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِالسَّوَالِ الرَّطْبِ ،
قِيلَ : لَهُ طَعْمٌ ! قَالَ : وَالْمَاءُ لَهُ طَعْمٌ ، وَأَنْتَ
تُمَضِّضُ بِهِ .

وَلَمْ يَرَ أَنْسُ وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ بِالْكُحْلِ لِلصَّائِمِ
بَأْسًا .

١٩٤٢] حدثنا أَخْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ،
حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ
وَأَبِي بَكْرٍ ، قَالَتْ عَائِشَةُ رضي الله عنها : كَانَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه وسلم

(١) التسوك : التنظيف بالسوالك .

(٢) الازدراد : الابتلاع .

يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ فِي رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ، فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ .

**[١٩٤٣] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ : حَدَّثَنِي مَالِكٌ ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : كُنْتُ أَنَا وَأَبِي ، فَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رضي الله عنها قَالَتْ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه إِنْ كَانَ لَيَضْبُحُ جُنْبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ، ثُمَّ يَصُومُهُ .
ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ .**

٢٦ - بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرَبَ نَاسِيَا

وَقَالَ عَطَاءُ : إِنِّي اسْتَثْنَأُ ^(١) فَدَخَلَ الْمَاءُ فِي حَلْقِهِ لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ يَمْلِكْ .

(١) الانتثار والاستثار: إخراج الماء من الأنف بريح .



وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ دَخَلَ حَلْقَةُ الْذَّبَابِ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ .

وَقَالَ الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ : إِنْ جَامَعَ نَاسِيَا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ .

[١٩٤٤] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ رَبِيعٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ ، حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ حَضِيرَتِهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا نَسِيَ فَأَكِلْ وَشَرِبْ فَلْيَتَمَ صَوْمَهُ ؛ فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» .

٢٧ - بَابُ سِوَاكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ

وَيُذَكَّرُ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا أَخْصِي أَوْ أَعْدُ .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي لَأَمْرَتُهُمْ بِالسُّؤَالِ عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ» .

(١) المشقة: الشدة، والمراد: الثقل.

وَيُرْوَى نَحْوُه عَنْ جَابِرٍ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَلَمْ يَخُصِّ الصَّائِمَ مِنْ غَيْرِهِ .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : «مَطْهَرَةٌ لِلْفِيمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ» .

وَقَالَ عَطَاءُ وَفَتَادَةُ : يَبْتَلِعُ رِيقَهُ .

[١٩٤٥] حَدَثَنَا عَبْدَانُ ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : حَدَثَنِي الرُّهْرِيُّ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ حُمْرَانَ : رَأَيْتُ عُثْمَانَ ظُهُورَهُ تَوَضَّأَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِيهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَثْرَ ، ثُمَّ غَسَّلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَّلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ^(١) ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَّلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَّلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ

(١) المرفق : موصل الذراع في العضد .

نَحْوَ وَضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِما بِشَيْءٍ ، إِلَّا غُفرَلَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» .

٢٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ :

«إِذَا تَوَضَّأَ فَلَا يُسْتَنْشِقُ بِمُنْخِرِهِ الْمَاءَ»

وَلَمْ يُمِيزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالسَّاعُوتِ لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلِ إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلْ .

وَقَالَ عَطَاءً : إِنْ تَمْضِمَضَ ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِي فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ إِنْ لَمْ يَزْدَرِدْ رِيقَهُ ، وَمَاذَا بَقِيَ فِي فِيهِ ، وَلَا يَمْضِغُ الْعِلْكَ ، فَإِنِ ازْدَرَدْ رِيقَ الْعِلْكِ لَا أَقُولُ : إِنَّهُ يُفْطِرُ ، وَلَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ ، فَإِنِ اسْتَنْشَرَ فَدَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ ؛ لَمْ يَمْلِكْ .

٢٩ - بَابُ إِذَا جَاءَعَ فِي رَمَضَانَ

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفِعَةً : «مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ وَلَا مَرْضٍ لَمْ يَقْضِهِ صِيَامُ الدَّهْرِ قَرَأْنَاهُ صَامَهُ» .

وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبٍ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَّادٌ : يَقْضِي يَوْمًا مَكَانَهُ .

[١٩٤٦] حدثنا عبد الله بن منير ، سمع يزيد بن هارون ، حديثاً يحيى ، هو : ابن سعيد ، أن عبد الرحمن بن القاسم أخبره ، عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام بن خويلد ، عن عباد بن عبد الله بن الزبير أخبره ، أنه سمع عائشة رضي الله عنها تقول : إن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إنه احترق ، قال : «مالك؟» قال : أصبت أهلي في رمضان ،



فَأَتَيَ النَّبِيُّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ بِمِكْتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقَ، فَقَالَ : «أَيْنَ الْمُخْتَرِقُ؟» قَالَ : أَنَا، قَالَ : «تَصَدَّقُ بِهَذَا» .

٣٠ - بَابٌ إِذَا جَاءَعَ فِي رَمَضَانَ وَلَمْ
يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتَصْلِقَ عَلَيْهِ فَلِكُفْرٌ

[١٩٤٧] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانٍ ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ ، عَنِ
الْزُّهْرِيِّ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،
أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَنِيهِ قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ
النَّبِيِّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ،
هَلَكْتُ ، قَالَ : «مَا لَكَ؟» قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي
وَأَنَا صَائِمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ : «هَلْ تَجِدُ رَقَبَةَ
تُغْتِقُهَا؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : «فَهَلْ تَسْتَطِعُ أَنْ تَصُومَ
شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟» قَالَ : لَا ، فَقَالَ : «فَهَلْ تَجِدُ
إِطْعَامَ سِتِينَ مِسْكِينًا؟» قَالَ : لَا ، قَالَ : فَمَكْثَ
النَّبِيِّ وَعَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَيَ النَّبِيُّ وَعَلَيْهِ

بِعَرْقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرْقُ : الْمِكْتَلُ^(١) - قَالَ : «أَيْنَ السَّائِلُ؟» فَقَالَ : أَنَا ، قَالَ : «خُذْهَا ، فَتَصَدِّقُ بِهِ» ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَعْلَى أَفْقَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتِيهَا - يُرِيدُ : الْحَرَّاتِينِ^(٢) - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي ! فَضَحِّكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَثْ أَنْيَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : «أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» .

٣١- بَابُ الْمُجَامِعِ فِي رَمَضَانَ هُلْ يُطْعَمُ

أَهْلَهُ مِنَ الْكَفَارَةِ إِذَا كَانُوا مَحَاوِيجَ^(٣)؟

[١٩٤٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ خَوْلَنْغَهُ : جَاءَ رَجُلٌ

(١) المكتل: وعاء كبير يسع خمسة عشر صاعاً.

(٢) الحرتان: أرض شرق المدينة وغرتها.

(٣) المحاويج: كثيرو الحاجة.



إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنَّ الْآخِرَ^(١) وَقَعَ عَلَى امْرَأَتِهِ
فِي رَمَضَانَ ! فَقَالَ : «أَتَجِدُ مَا تُحِرِّرُ رَقَبَةً؟» قَالَ :
لَا ، قَالَ : «فَتَسْتَطِعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ؟»
قَالَ : لَا ، قَالَ : «أَفَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِينَ مِشْكِينًا؟»
قَالَ : لَا ، قَالَ : فَأَتَيَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرْقٍ فِيهِ تَمْرٌ -
وَهُوَ الزَّبِيلُ - قَالَ : «أَطْعِمْ هَذَا عَنْكَ» ، قَالَ :
عَلَى أَحْوَاجِ مِنَا ؟ ! مَا بَيْنَ لَابْتَاهَا أَهْلُ بَيْتٍ أَحْوَاجُ
مِنَا ! قَالَ : «فَأَطْعِمْهُ أَهْلَكَ» .

٤٢- بَابُ الْحِجَامَةِ^(٢) وَالْقَيْءِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ : حَدَّثَنَا مُعاوِيَةُ بْنُ
سَلَامٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ

(١) الآخر: الأبعد المتأخر.

(٢) الحجامة والاحتجام: مص الدم من الجرح أو القبيح بالفم أو
بالآلة.

ثُوَّانَ ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رضي الله عنه : إِذَا قَاءَ ^(١) فَلَا يُفْطِرُ ،
إِنَّمَا يُخْرِجُ وَلَا يُولِجُ ^(٢) .

وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يُفْطِرُ . وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .
وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةً : الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ ،
وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ .

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رضي الله عنهما يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ
تَرَكَهُ فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ . وَاحْتَجَمَ أَبُو مُوسَى
لَيْلًا .

وَيُذَكِّرُ عَنْ سَعْدٍ وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ وَأُمِّ سَلَمَةَ
اَحْتَجَمُوا صِيَامًا .

وَقَالَ بُكَيْرٌ ، عَنْ أُمِّ عَلْقَمَةَ : كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ
عَائِشَةَ فَلَا تَنْهَى .

(١) القيء والاستقاء والتقيؤ : استخراج ما في الجوف تعمداً.

(٢) الولوج : الدخول .



وَيُرْوَى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا ،
فَقَالَ : «أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ» .

وَقَالَ لِي عِيَاشٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى ، حَدَّثَنَا
يُونُسُ ، عَنِ الْحَسَنِ مِثْلُهُ ، قِيلَ لَهُ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟
قَالَ : نَعَمْ ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمْ .

[١٩٤٩] حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، عَنْ
أَيُوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْبِلَةُ عَنْهَا أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ
صَائِمٌ .

[١٩٥٠] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ ،
حَدَّثَنَا أَيُوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مُخْبِلَةُ عَنْهَا
قَالَ : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ .

[١٩٥١] حَدَّثَنَا آدُمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ :
سَمِعْتُ ثَابِتَ الْبُنَانِيَّ يَسْأَلُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ مُخْبِلَةً عَنْهُ :

أَكْنُتُمْ تَكْرِهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الْضَّعْفِ .

وَرَأَدَ شَبَابَةً ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ : عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ .

٤٣ - بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

[١٩٥٢] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ ، سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى عَنْهُ عَنْهُ قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ : «اِنْزِلْ فَاجْدَحْ^(١) لِي» ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الشَّمْسُ ! قَالَ : «اِنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي» ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الشَّمْسُ ! قَالَ : «اِنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي» ، فَنَزَّلَ ، فَجَدَحَ لَهُ ، فَشَرِبَ ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَاهُنَا ، ثُمَّ قَالَ : «إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبِلَ مِنْ هَاهُنَا فَقُدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» .

(١) الجدح: أن يحرك السوق بالماء ويقلب.

تَابِعَهُ جَرِيرٌ وَأَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ ، عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ .

[١٩٥٣] حَدَثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ هِشَامٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَسْرُدُ^(١) الصَّوْمَ .

[١٩٥٤] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيَّ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ - وَكَانَ كَثِيرُ الصَّيَامِ - فَقَالَ : «إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ» .

- بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّاماً مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

[١٩٥٥] حَدَثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ ،

(١) السُّرُدُ : متابعة الصوم .

عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ ، فَصَامَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ ، فَأَفْطَرَ النَّاسُ .

قال أبو عبد الله : وَالْكَدِيدُ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ^(١) وَقُدَيْدَ^(٢) .

[١٩٥٦] **حدَثنا عبدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ** ، حَدَثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ جَابِرٍ ، أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ ، عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ خَلَقَهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، قَالَ : حَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارًّا ، حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرَّ ، وَمَا فِينَا صَائِمٌ إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ رَوَاحَةَ .

(١) **عُسْفَانُ :** بلد قرب مكة .

(٢) **قُدَيْدُ :** وادٍ من أودية الحجاز .

٣٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ لِمَنْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَ الْحَرُّ
«لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ»

[١٩٥٧] حَدَّثَنَا آدُمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ : سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرُو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ خَيْرِ اللَّهِ عَنْهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَفَرٍ، فَرَأَى زِحَاماً وَرَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ، فَقَالَ : «مَا هَذَا؟» فَقَالُوا : صَائِمٌ، فَقَالَ : «لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ» .

٣٦ - بَابُ لَمْ يَعْبُدْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ بَعْضُهُمْ بَعْضاً فِي الصَّوْمِ وَالإِفْطَارِ

[١٩٥٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوَيْلِ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَلَمْ يَعْبُدْ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطَرِ، وَلَا الْمُفْطَرُ عَلَى الصَّائِمِ .

فِهْرِسُ الْمَوْضِعَاتِ

٣	تابع كتاب الحج
٥	- ٨٧ باب التهجير بالروح يوم عرفة
٦	- ٨٨ باب الوقوف على الدابة بعرفة
٦	- ٨٩ باب الجمع بين الصلاتين بعرفة
٧	- ٩٠ باب قصر الخطبة بعرفة
٨	- ٩١ باب التعجيل إلى الموقف
٨	- ٩٢ باب الوقوف بعرفة
١٠	- ٩٣ باب السير إذا دفع من عرفة
١١	- ٩٤ باب النزول بين عرفة وجمع
	- ٩٥ باب أمر النبي ﷺ بالسكينة عند الإفاضة وإشارته إليهم بالسوط
١٣	- ٩٦ باب الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة

- ٩٧- باب من جمع بينهما ولم يتطوع ١٥
- ٩٨- باب من أذن وأقام لكل واحدة منها ١٦
- ٩٩- باب من قدم ضعفة أهله بليل فيقفون
بالمزدلفة ويدعون ويقدم إذا غاب ١٧
- القمر ٢٠
- ١٠٠- باب من يصلى الفجر بجمع ٢١
- ١٠١- باب متى يدفع من جمع ٢٢
- ١٠٢- باب التلبية والتكبير غداة النحر حين
يرمي الجمرة والارتداد في السير ٢٣
- ١٠٣- باب **﴿فَمَنْ تَمَّثَّعَ بِالْعُمَرَةِ إِلَى الْحُجَّةِ**
فَمَا أَسْتَيْسَرَ مِنَ الْهُدَىِ ...﴾ ٢٤
- ١٠٤- باب ركوب البدن ٢٥
- ١٠٥- باب من ساق البدن معه ٢٦
- ١٠٦- باب من اشتري الهدي من الطريق ٢٨

١٠٧ - باب من أشعر وقلد بذى الخليفة ثم

٢٩

أحرم

٣٠

١٠٨ - باب فتل القلائد للبدن والبقر

٣١

١٠٩ - باب إشعار البدن

٣٢

١١٠ - باب من قلد القلائد بيده

٣٢

١١١ - باب تقليد الغنم

٣٤

١١٢ - باب القلائد من العهن

٣٤

١١٣ - باب تقليد النعل

٣٥

١١٤ - باب الجلال للبدن

٣٦

١١٥ - باب من اشتري هديه من الطريق

وقلدها

٣٧

١١٦ - باب ذبح الرجل البقر عن نسائه من

غير أمرهن

٣٨

١١٧ - باب النحر في منحر النبي ﷺ بمنى

٣٩	١١٨ - باب نحر الإبل مقيدة
٣٩	١١٩ - باب نحر البدن قائمة
٤٠	١٢٠ - باب لا يعطي الجزار من الهدي شيئاً
٤١	١٢١ - باب يتصدق بجلود الهدي
٤٢	١٢٢ - باب يتصدق بجلال البدن
٤٢	١٢٣ - باب ﴿وَإِذْ بَوَأْنَا لِإِبْرَاهِيمَ مَكَانَ الْبَيْتِ أَن لَا تُشْرِكِ بِي شَيْئاً ...﴾
٤٣	١٢٤ - باب ما يأكل من البدن وما يتصدق
٤٤	١٢٥ - باب الذبح قبل الحلق
٤٧	١٢٦ - باب من لبد رأسه عند الإحرام وحلق
٤٨	١٢٧ - باب الحلق والتقصير عند الإحلال
٥٠	١٢٨ - باب تقصير المتمتع بعد العمرة
٥٠	١٢٩ - باب الزيارة يوم النحر
٥٢	١٣٠ - باب إذا رمى بعدهما أمسى أو حلق قبل أن يذبح ناسياً أو جاهلاً

- | | |
|----------|--|
| ٥٢ | ١٣١ - باب الفتيا على الدابة عند الجمرة |
| ٥٤ | ١٣٢ - باب الخطبة أيام منى |
| ٥٨ | ١٣٣ - باب هل يبيت أصحاب السقاية أو غيرهم بمكة ليالي منى؟ |
| ٥٩ | ١٣٤ - باب رمي الجمار |
| ٦٠ | ١٣٥ - باب رمي الجمار من بطん الوادي |
| ٦١ | ١٣٦ - باب رمي الجمار بسبع حصيات |
| ٦١ | ١٣٧ - باب من رمى جمرة العقبة فجعل البيت عن يساره |
| ٦٢ | ١٣٨ - باب يكبر مع كل حصاة |
| ٦٣ | ١٣٩ - باب من رمى جمرة العقبة ولم يقف |
| ٦٣ | ١٤٠ - باب إذا رمى الجمرتين يقوم ويسهل مستقبل القبلة |
| ٦٤ | ١٤١ - باب رفع اليدين عند جمرة الدنيا والوسطى |

- ٦٥ ١٤٢- باب الدعاء عند الجمرتين
- ٦٦ ١٤٣- باب الطيب بعد رمي الجمار والحلق
قبل الإفاضة
- ٦٧ ١٤٤- باب طواف الوداع
- ٦٧ ١٤٥- باب إذا حاضت المرأة بعدما أفاضت
- ٧١ ١٤٦- باب من صلى العصر يوم النفر
بالأبطح
- ٧٢ ١٤٧- باب المحصب
- ٧٢ ١٤٨- باب التزول بذي طوى قبل أن يدخل
مكة
- ٧٤ ١٤٩- باب من نزل بذي طوى إذا رجع من
مكة
- ٧٥ ١٥٠- باب التجارة أيام الموسم والبيع في
أسواق الجاهلية
- ٧٥ ١٥١- باب الأدلاج من المحصب

٢٨	باب العمرة
١	٧٧ وجوب العمرة وفضلها
٢	٧٨ باب من اعتمر قبل الحج
٣	٧٨ باب كم اعتمر النبي ﷺ؟
٤	٨٢ باب عمرة في رمضان
٥	٨٢ باب العمرة ليلة الحصبة وغيرها
٦	٨٣ باب عمرة التنعم
٧	٨٦ باب الاعتمرار بعد الحج بغير هدي
٨	٨٧ باب أجر العمرة على قدر النصب
٩	٨٨ باب المعتمر إذا طاف طواف العمرة ثم خرج هل يجزئه من طواف الوداع
١٠	٨٩ باب يفعل في العمرة ما يفعل في الحج
١١	٩٢ باب متى يحل المعتمر

- ١٢ - باب ما يقول إذا رجع من الحج أو العمرة أو الغزو ٩٥
- ١٣ - باب استقبال الحاج القادمين والثلاثة ٩٦
- ١٤ - باب القدوم بالغداة ٩٧
- ١٥ - باب الدخول بالعشي ٩٧
- ١٦ - باب لا يطرق أهله إذا بلغ المدينة ٩٨
- ١٧ - باب من أسرع ناقته إذا بلغ المدينة ٩٨
- ١٨ - باب قول الله تعالى : ﴿وَأُتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ ٩٩
- ١٩ - باب السفر قطعة من العذاب ١٠٠
- ٢٠ - باب المسافر إذا جد به السير يعجل إلى أهله ١٠٠

- ٢٩- باب المحصر وجزاء الصيد ١٠٢
- ١- باب إذا أحصر المعتمر ١٠٢
- ٢- باب الإحصار في الحج ١٠٤
- ٣- باب النحر قبل الخلق في الحصر ١٠٥
- ٤- باب من قال : ليس على المحصر بدل ١٠٦
- ٥- باب قول الله تعالى : «**فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذْى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ**» وهو مخير فأما الصوم ثلاثة أيام ١٠٨
- ٦- باب قول الله تعالى : «**أَوْ صَدَقَةٍ**» وهي إطعام ستة مساكين ١٠٩
- ٧- باب الإطعام في الفدية نصف صاع ١١٠
- ٨- باب النسك شاة ١١١
- ٩- باب قول الله تعالى : «**فَلَا رَفَثَ**» ١١٢

- ١٠ - باب قول الله تعالى : ﴿ وَلَا (فُسُوق) وَلَا جِدَالٌ فِي الْحِجَّةِ ﴾
- ١١ - باب قول الله تعالى : ﴿ لَا تَقْتُلُوا الْأَصَيْدَ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ ... ﴾
- ١٢ - باب إذا صاد الحلال فأهدي للمحرم الصيد أكله
- ١٣ - باب إذا رأى المحروم صيدا فضحكوا ففقط الحلال
- ١٤ - باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد
- ١٥ - باب لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال
- ١٦ - باب إذا أهدي للمحرم حمارا وحشيا حيال لم يقبل
- ١٧ -
- ١٨ -
- ١٩ -
- ٢٠ -

- ١٧- باب ما يقتل المحرم من الدواب ١٢١
- ١٨- باب لا يعتصد شجر الحرم ١٢٤
- ١٩- باب لا ينفر صيد الحرم ١٢٥
- ٢٠- باب لا يحل القتال بمكة ١٢٦
- ٢١- باب الحجامة للمحرم ١٢٧
- ٢٢- باب تزويج المحرم ١٢٨
- ٢٣- باب ما ينهى من الطيب للمحرم ١٢٩
والمحرمة
- ٢٤- باب الاغتسال للمحرم ١٣١
- ٢٥- باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين ١٣٣
- ٢٦- باب إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل ١٣٤
- ٢٧- باب لبس السلاح للمحرم ١٣٤
- ٢٨- باب دخول الحرم ومكة بغیر إحرام ١٣٥

- ٢٩- باب إذا أحرم جاهلاً وعليه قميص ١٣٦
- ٣٠- باب المحرم يموت بعرفة ١٣٧
- ٣١- باب سنة المحرم إذا مات ١٣٩
- ٣٢- باب الحج والندور عن الميت والرجل
١٣٩ بحث عن المرأة
- ٣٣- باب الحج عمن لا يستطيع الثبوت ١٤٠ على الراحلة
- ٣٤- باب حج المرأة عن الرجل ١٤١
- ٣٥- باب حج الصبيان ١٤٢
- ٣٦- باب حج النساء ١٤٤
- ٣٧- باب من نذر المشي إلى الكعبة ١٤٧
- ٣٨- باب حرم المدينة** ١٤٩
- ١- باب فضل المدينة وأنها تنفي الناس ١٥٢
- ٢- باب المدينة طابة ١٥٢

١٥٣	٣- باب لابتي المدينة
١٥٣	٤- باب من رغب عن المدينة
١٥٥	٥- باب الإيمان يأرذ إلى المدينة
١٥٥	٦- باب إثم من كاد أهل المدينة
١٥٦	٧- باب آطام المدينة
١٥٧	٨- باب لا يدخل الدجال المدينة
١٥٩	٩- باب المدينة تنفي الخبث
١٦٠	١٠- باب
١٦١	١١- باب كراهة النبي ﷺ أن تعرى المدينة
١٦٢	١٢- باب
١٦٦	٣١- كتاب الصوم
١٦٦	١- باب وجوب صوم رمضان
١٦٨	٢- باب فضل الصوم
١٦٩	٣- باب الصوم كفارة



- ٤- باب الريان للصائمين ١٧٠
- ٥- باب هل يقال : رمضان ، أو شهر ١٧١
- ٦- باب من صام رمضان إيمانا ، واحتسابا ، ١٧٣
- ٧- باب أجود ما كان النبي ﷺ يكون في ١٧٤
- ٨- باب من لم يدع قول الزور ، والعمل به ١٧٤
- ٩- باب هل يقول : إني صائم إذا شتم ١٧٥
- ١٠- باب الصوم لمن خاف على نفسه ١٧٦
- العزوبة ١٧٦
- ١١- باب قول النبي ﷺ : «إذا رأيتم المهلل فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا» ١٧٦
- ١٢- باب شهراعيد لا ينقصان ١٧٩

١٣ - باب قول النبي ﷺ: «لا نكتب

١٨٠ ولا نحسب»

١٤ - باب لا يتقدمن رمضان بصوم يوم

١٨٠ ولا يomin

١٥ - باب قول الله جل ذكره: «أَحِلَّ لَكُمْ

لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَاءِكُمْ هُنَّ

لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ

أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ

عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَشِّرُوهُنَّ

١٨١ **وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ»**

١٦ - باب قول الله تعالى: «وَكُلُوا وَأَشْرِبُوا

حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ

الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتِمُوا

١٨٢ **الصِّيَامَ إِلَى الظَّلَلِ»**

- ١٧- باب قول النبي ﷺ :** «لا يمنعكم من سحوركم أذان بلال» ١٨٤
- ١٨- باب تأخير السحور** ١٨٥
- ١٩- باب قدركم بين السحور وصلوة الفجر** ١٨٥
- ٢٠- باب بركة السحور من غير إيمان** ١٨٥
- ٢١- باب إذا نوى بالنهار صوما** ١٨٦
- ٢٢- باب الصائم يصبح جنبا** ١٨٧
- ٢٣- باب المباشرة للصائم** ١٨٩
- ٢٤- باب القبلة للصائم** ١٩٠
- ٢٥- باب اغتسال الصائم** ١٩١
- ٢٦- باب الصائم إذا أكل أو شرب ناسيا** ١٩٣
- ٢٧- باب سواك الرطب واليابس للصائم** ١٩٤
- ٢٨- باب قول النبي ﷺ :** «إذا توضأ فليستنق بمنخره الماء» ١٩٦

- ٢٩- باب إذا جامع في رمضان ١٩٧
- ٣٠- باب إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر ١٩٨
- ٣١- باب المجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفار إذا كانوا محاويج؟ ١٩٩
- ٣٢- باب الحجامة والقيء للصائم ٢٠٠
- ٣٣- باب الصوم في السفر والإفطار ٢٠٣
- ٣٤- باب إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر ٢٠٤
- ٣٥- باب قول النبي ﷺ لمن ظلل عليه واشتد الحر: «ليس من البر الصوم في السفر» ٢٠٦
- ٣٦- باب لم يعب أصحاب النبي ﷺ بعضهم بعضاً في الصوم والإفطار ٢٠٦